تعليق

سماحة الشيخ العلامة

عبدالعزيز بن عبدالله بن باز

رحمه الله

على

كتاب فضل الإسلام

للإمام/ محمد بن عبدالوهاب رحمه الله



بسم الله الرحمن الرحيم

مقدمة

الحمد لِلَّهِ وصلَّى اللَّهُ وسلَّم على رسول اللَّهِ، وعلى آله وأصحابه، ومن اهتدى بهداه. أما بعد:

فيطيب «لمؤسسة الشيخ عبدالعزيز بن باز الخيرية» أن تضع بين يدي القارئ الكريم تعليقات سماحة الشيخ عبدالعزيز بن عبدالله بن باز رَحِمَهُ اللَّهُ على كتاب فضل الإسلام لشيخ الإسلام المجدد/ محمد بن عبدالوهاب رَحِمَهُ اللَّهُ ضمن سلسلة إصداراتها لشروح وتعليقات سماحة الشيخ ابن باز رَحِمَهُ اللَّهُ على كتب أهل العلم.

وهذا التعليق تفريغ من تسجيل صوتي لسماحته رَحِمَهُ اللَّهُ وهو تعليق قيِّم مفيد، بيَّن فيه سماحته رَحِمَهُ اللَّهُ مراد المؤلف من كتابه فضل الإسلام، وأوضح ما تضمنه الكتاب من الحث على الدخول في دين الإسلام، والالتزام به كُلِّه ظاهرًا وباطنًا، والتحذير عن الإبتداع، وبيان خطره على الدِّين والفرد والأمة والمجتمع ، وقد تميَّز هذا التعليق بسلامة الأسلوب، ووضوح العبارة المدعمةِ بالدليل، كما هي عادة سماحته رَحِمَهُ اللَّهُ.

وقد راجعه فضيلة الشيخ / د. عبدالعزيز بن محمد السدحان حفظه الله.

نسأل اللَّه أن ينفعنا به، وينفع كل من قرأه واطَّلع عليه، وأن يجعل أجر هذا الجهد المبذول في إخراج هذا التعليق في موازين حسنات شيخنا ابن باز رَحِمَهُ اللَّهُ وأسكنه فسيح جنَّاته، إنَّهُ وليُّ ذلك والقادر عليه وصلَّى اللَّه على نبينا محمد وعلى آله وصحبه وسلم.

مؤسسة
الشيخ عبدالعزيز بن باز الخيرية



بسم الله الرحمن الرحيم وبه نستعين

باب فضل الإسلام

وقول اللَّهِ تعالى: ﴿ٱلْيَوْمَ أَكْمَلْتُ لَكُمْ دِينَكُمْ وَأَتْمَمْتُ عَلَيْكُمْ نِعْمَتِي وَرَضِيتُ لَكُمُ ٱلْإِسْلَٰمَ دِينًاۚ﴾ [المائدة: ٣] وقوله تعالى: ﴿قُلْ يَٰٓأَيُّهَا ٱلنَّاسُ إِن كُنتُمْ فِي شَكٍّ مِّن دِينِي فَلَآ أَعْبُدُ ٱلَّذِينَ تَعْبُدُونَ مِن دُونِ ٱللَّهِ وَلَٰكِنْ أَعْبُدُ ٱللَّهَ ٱلَّذِي يَتَوَفَّىٰكُمْۖ﴾ الآية [يونس: ١٠٤].

وقوله تعالى: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ ٱتَّقُوا۟ ٱللَّهَ وَءَامِنُوا۟ بِرَسُولِهِۦ يُؤْتِكُمْ كِفْلَيْنِ مِن رَّحْمَتِهِۦ وَيَجْعَل لَّكُمْ نُورًا تَمْشُونَ بِهِۦ وَيَغْفِرْ لَكُمْۚ وَٱللَّهُ غَفُورٌ رَّحِيمٌ﴾ [الحديد: ٢٨].

وفي الصحيح عَن ابنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا أَنَّ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللهُّ عَلَيهِ وَآلِهِ وَسَلَّم قال: **«مَثَلُكُم وَمَثَلُ أَهْلِ الكِتَابَيْنِ، كَمَثَلِ رَجُلٍ اسْتَأْجَرَ أُجَرَاءَ، فَقَالَ: مَنْ يَعْمَلُ لِي مِنْ غُدْوَةٍ إِلَى نِصْفِ النَّهَارِ عَلَى قِيرَاطٍ؟ فَعَمِلَتْ الْيَهُودُ، ثُمَّ قَالَ: مَنْ يَعْمَلُ لِي مِنْ نِصْفِ النَّهَارِ إِلَى صَلَاةِ الْعَصْرِ عَلَى قِيرَاطٍ؟ فَعَمِلَتْ النَّصَارَى، ثُمَّ قَالَ: مَنْ يَعْمَلُ لِي مِنْ الْعَصْرِ إِلَى أَنْ تَغِيبَ الشَّمْسُ عَلَى قِيرَاطَيْنِ؟ فَأَنْتُمْ هُمْ، فَغَضِبَتْ الْيَهُودُ وَالنَّصَارَى، فَقَالُوا: مَا لَنَا أَكْثَرُ عَمَلًا وَأَقَلُّ أَجْرًا، قَالَ: هَلْ نَقَصْتُكُمْ مِنْ حَقِّكُمْ؟ قَالُوا: لَا. قَالَ: فَذَلِكَ فَضْلِي أُوتِيهِ مَنْ أَشَاءُ»**[1].

وفيه أيضًا عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ: رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيهِ وَآلِهِ وَسَلَم: **«أَضَلَّ اللَّهُ عَن الْجُمُعَةِ مَنْ كَانَ قَبْلَنَا، فَكَانَ لِلْيَهُودِ يَوْمُ السَّبْتِ وَكَانَ لِلنَّصَارَى يَوْمُ الأَحَدِ، فَجَاءَ اللَّهُ بِنَا، فَهَدَانَا اللَّهُ لِيَوْمِ**

---

(١) أخرجه البخاري في كتاب الإجارة، باب الإجارة إلى نصف النهار برقم (٢٢٦٨)، وفيه بدل لفظ: «أجرًا» عطاءً، وإن كان لفظ: «أَجْرًا» أخرجه بسند ولفظ آخر يقول فيه: «إِنَّمَا بَقَاؤُكُمْ فِيمَنْ سَلَفَ مِنْ الأُمَمْ» أورده برقم (٤٧٦٧، ٧٥٣٣)، أما لفظ النص أعلاه ففيه «عطاء».

الْجُمُعَةِ، وَكَذَلِكَ هُمْ تَبَعٌ لَنَا يَوْمَ القِيَامَةِ، نَحْنُ الآخِرُونَ مِن أَهْلِ الدُّنْيَا، وَالأَوَّلُونَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ. .»[١].

وفيه تعليقًا عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ أَنَّهُ قَالَ: «**أَحَبُّ الدِّينِ إِلَى اللَّهِ الْحَنِيفِيَّةُ السَّمْحَةُ**»[٢] **انتهى.**

وعن أبي بن كعب رضي الله عنه قال: «**عليكم بالسَّبيل والسنَّة، فإنَّهُ ليس من عبد على سبيل وسنَّة ذكر الرحمن ففاضت عيناه من خشية اللهِ فتمسه النَّار، وليس من عبدٍ على سبيل وسنَّة ذكر الرحمن، فاقشعر جلده من خشية اللهِ إلَّا كان مثله كمثل شجرة يبس ورقها، فهي كذلك إذْ أصابتها ريحُ فتحات عنها ورقها إلَّا تحاتت عنه ذنوبه كما تحات عن هذه الشجرة ورقها، وإنَّ اقتصادًا في سبيل وسنَّة خير من اجتهاد في خلاف سنة وسبيل**»[٣].

---

(١) متفق عليه من حديث أبي هريرة رضي الله عنه أخرجه البخاري بغير هذا اللفظ في كتاب الجمعة، باب فروض الجمعة برقم (٨٧٦)، ومسلم عن أبي هريرة وحذيفة رضي اللَّهُ عنهما وتمامه عنده: «الْمَقْضِيُّ لَهُمْ قَبْلَ الْخَلَائِقِ» وَفِي رِوَايَةٍ: «الْمَقْضِيُّ بَيْنَهُمْ» أخرجه في كتاب الجمعة، باب هداية هذه الأمة ليوم الجمعة برقم (٨٥٦)، واللفظ المذكور له.

(٢) الحديث علقه البخاري في صحيحه بصيغة الجزم في كتاب الإيمان، عنوان باب الدين يسر بين رقمي (٣٨و٣٩)، قال الحافظ ابن حجر: في تغليق التعليق (١/ ٩٩) وصله البخاري في كتاب الأدب المفرد برقم (٢٨٧) عن ابن عباس رضي الله عنهما، والإمام أحمد في المسند (١/ ٢٣٦)، والطبراني في المعجم الكبير (١١/ ٢٢٧) برقم (١١٥٧٢)، [وفيه محمد بن إسحاق ولم أره من حديثه إلا معنعنًا، وله شاهد مرسل صحيح، يعني: مرسل عن عمر بن عبدالعزيز]، كذلك قال الهيثمي في مجمع الزوائد (١/ ٦٠) رواه أحمد والطبراني والبزار وفيه محمد بن إسحاق وهو مدلس، ولم يصرح بالسماع، وقد حكم الألباني وشعيب الأرناؤوط بأنه حسن لغيره، واللفظ المذكور في المتن بعينه أخرجه الطبراني عن أبي هريرة رضي الله عنه في المعجم الأوسط برقم (٧٣٥١) (٧/ ٢٢٩).

(٣) أخرجه ابن أبي شيبةِ في مصنفه برقم (٣٥٥٢٦) (٧/ ٢٢٤) واللالكائي في إعتقاد أهل السنة برقم (١٠) (١/ ٥٤) وابن أبي عاصم في كتاب الزهد (١/ ١٩٧، ١٩٦) وابن المبارك في الزهد=

وعن أبي الدرداء رضي الله عنه قال: «**يا حبذا نوم الأكياس وإفطارهم كيف يغبنون سهر الحمقى، وصومهم، ولمثقال ذرة من برٍّ مع تقوى ويقين أعظم، وأفضل وأرجح من أمثال الجبال عبادة من المغترين**»[(١)].

تعليق سماحة الشيخ ابن باز رحمه الله:

المقصود: من هذا أنَّ اللَّهَ جعل، هذا الإسلام هو أفضل الأديان، وهو دين اللَّهِ الَّذِي به السعادة والنجاة، وأنَّ العبد لو تمسك به واستقام عليه له الجنَّة والكرامة، وأنَّ اجتهادات العبد في صلاة أو صوم أو غير ذلك على غير السُّنَّة لا ينفعه: ﴿ٱلْيَوْمَ أَكْمَلْتُ لَكُمْ دِينَكُمْ وَأَتْمَمْتُ عَلَيْكُمْ نِعْمَتِي وَرَضِيتُ لَكُمُ ٱلْإِسْلَٰمَ دِينًا﴾ [المائدة: ٣]، ﴿وَمَن يَبْتَغِ غَيْرَ ٱلْإِسْلَٰمِ دِينًا فَلَن يُقْبَلَ مِنْهُ﴾ [آل عمران: ٨٥].

فالواجب على جميع المكلفين التمسك بالإسلام والاجتهاد في طاعة اللَّهِ، هذا هو طريق النجاة، وهذا هو طريق السعادة، فالاقتصاد في الإسلام والسير عليه بالقليل خير من اجتهاد فيه بالكثير في غير إسلام وفي غير سنَّة، ولا حول ولا قوة إلَّا باللَّهِ.

❊ ❊ ❊

= برقم (٨٩) (١/ ٢٢) وعبدالله بن أحمد في زوائده على كتاب الزهد لأبيه برقم (١٠٩١) وابن الجوزي في صفوة الصفوة (١/ ٤٧٦) وتمامه: «فانظروا أعمالكم، فإن كان اجتهاد واقتصاد، فليكن عل منهاج الأنبياء وسنتهم عليهم السلام».

(١) رواه الإمام أحمد في الزهد برقم (٧٣٧)، ومن طريقه أخرجه أبي نعيم في الحلية (١/ ٢١١، ٦٣٠)، والديلمي في الفردوس بمأثور الخطاب (٥/ ٢٦٩) برقم ٨١٥١ وابن الجوزي في صفوة الصفوة (١/ ٦٣٠).

باب وجوب الدخول في الإسلام

وقول اللَّهِ تعالى: ﴿وَمَن يَبْتَغِ غَيْرَ ٱلْإِسْلَٰمِ دِينًا فَلَن يُقْبَلَ مِنْهُ وَهُوَ فِى ٱلْءَاخِرَةِ مِنَ ٱلْخَٰسِرِينَ﴾ [آل عمران: ٨٥] وقوله تعالى: ﴿إِنَّ ٱلدِّينَ عِندَ ٱللَّهِ ٱلْإِسْلَٰمُ﴾ [آل عمران: ١٩] وقول اللَّهِ تعالى: ﴿وَأَنَّ هَٰذَا صِرَٰطِى مُسْتَقِيمًا فَٱتَّبِعُوهُ وَلَا تَتَّبِعُوا۟ ٱلسُّبُلَ فَتَفَرَّقَ بِكُمْ عَن سَبِيلِهِۦ﴾ الآية [الأنعام: ١٥٣]، قال مجاهد: «السُّبُل: البدع، والشبهات»[(١)].

عَنْ عَائِشَةَ رضي الله عنها قَالَتْ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ: «**مَنْ أَحْدَثَ فِي أَمْرِنَا هَذَا مَا لَيْسَ فِيهِ فَهُوَ رَدٌّ**» أخرجاه[(٢)] وفي لفظ قَالَ: «**مَنْ عَمِلَ عَمَلًا لَيسَ عَلَيْهِ أَمْرُنَا فَهُوَ رَدٌّ**»[(٣)].

وللبخاري عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه قَالَ: قَالَ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللهُ عَلَيهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ: «**كُلُّ أُمَّتِي يَدْخُلُونَ الْجَنَّةَ إِلَّا مَنْ أَبَى؟ قَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ! وَمَنْ يَأْبَى؟ قَالَ: مَنْ أَطَاعَنِي دَخَلَ الجَنَّةَ، وَمَنْ عَصَانِي فَقَدْ أَبَى**»[(٤)].

وفي الصحيح عَن ابنِ عَبَّاسٍ رَضِي اللَّهُ عَنهُمَا أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «**أَبْغَضُ النَّاسِ إِلَى اللَّهِ ثَلَاثَةٌ: مُلْحِدٌ فِي الْحَرَمِ**

---

(١) انظر: تفسير ابن جرير الطبري في تفسيره للآية المذكورة (٨/ ٨٨)، والدر المنثور للسيوطي (٣/ ٣٨٦)، والدارمي في المقدمة، باب في كراهية الأخذ بالرأي برقم (٢٠٩).

(٢) البخاري في كتاب الصلح، باب إذا اصطلحوا على صلح جور فالصلح مردود برقم (٢٦٩٧) ومسلم في كتاب الأقضية، باب نقض الأحكام الباطلة ورد محدثات الأمور برقم (١٧١٨).

(٣) أخرجه مسلم في الموضع السابق، وذكره البخاري معلقًا في كتاب الاعتصام بالكتاب والسنة، باب إذا اجتهد العامل أو الحاكم فأخطأ خلاف الرسول ﷺ من غير علم فحكمه مردود بين رقمي (٧٣٤٩، ٧٣٥٠).

(٤) أخرجه في كتاب الاعتصام بالكتاب والسنة، باب الإقتداء بسنن رسول الله ﷺ برقم (٧٢٨٠).

وَمُبْتَغٍ فِي الإِسْلَامِ سُنَّةَ الجَاهِلِيَّةِ، وَمُطَّلِبُ دَمِ امْرِئٍ [مُسْلِمٍ] بِغَيْرِ حَقٍّ لِيُهَرِيقَ دَمَهُ» [١]رواه البخاري.

تعليق سماحة الشيخ ابن باز رَحِمَهُ اللَّهُ:

الشاهد: «وَمُبْتَغٍ فِي الإِسْلَامِ سُنَّةَالْجَاهِلِيَّةِ» وأنَّ الواجبَ على العبد التمسك بالإسلام، والحذر من سنن الجاهلية، فالعمل بالإسلام ولو قلَّ هو الذي ينفع، أمَّا الاجتهاد في غير الإسلام، وغير السنة يضر ولا ينفع، فالواجب على جميع المكلفين التمسك بالإسلام والتقيد بدين اللَّهِ، والسير عليه في كل شيء إخلاصًا لِلَّه ومتابعة لرسوله ﷺ.

قال المؤلف رَحِمَهُ اللَّهُ:

قال شيخ الإسلام ابن تيمية ـ رحمه اللَّهُ تعالى ـ قوله: سُّنَّة الجاهلية يندرج فيها كل جاهلية مطلقة أو مقيدة، أي: في شخص دون شخص كتابية أو وثنية أو غيرهما من كل مخالفة لما جاء به المرسلون[٢].

وفِي الصحيح عَن حُذَيْفَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: «يَا مَعْشَرَ القُرَّاءِ اسْتَقِيمُوا [فَإِن اسْتَقَمْتُمْ] فَقَد سَبَقْتُمْ سَبْقًا بَعِيدًا، فَإِنْ أَخَذْتُمْ يَمِينًا وَشِمَالًا لَقَد ضَلَلْتُمْ ضَلَالًا بَعِيدًا»[٣].

تعليق سماحة الشيخ ابن باز رَحِمَهُ اللَّهُ:

معنى استقيموا، يعني: على الطريق، والقراء يعني: العلماء وطلبة

---

(١) أخرجه في كتاب الديات، باب من طلب دم أمريء بغير حق برقم (٦٨٨٢).

(٢) انظر: كتاب اقتضاء الصراط المستقيم (١/ ٧٩) طبعة: محمد حامد الفقي بمصر القاهرة.

(٣) أخرجه البخاري موقوفًا في كتاب الاعتصام بالكتاب والسنة، باب الاقتداء بسنن رسول اللَّهِ ﷺ برقم (٧٢٨٢) دون قوله: «فَإِن اسْتَقَمْتُمْ».

العلم أي: استقيموا على دين اللَّهِ، فإذا استقام العبد فقد سبق سبقًا بعيدًا، وإن حاد يَمينًا وَشِمالًا فقد ضلَّ ضلالًا بعيدًا، فالواجب التَّمسك بما شرعه اللَّهُ والحذر ممَّا ذم اللَّه: ﴿أَمْ لَهُمْ شُرَكَٰٓؤُاْ شَرَعُواْ لَهُم مِّنَ ٱلدِّينِ مَا لَمْ يَأْذَنۢ بِهِ ٱللَّهُ﴾ [الشّورىٰ: ٢١].

فكن على الطريق ولو مقتصدًا مع الأبرار المقتصدين، خيرٌ من أنْ يسلك الطَّرق المنحرفة عن الهدى؛ لأنَّها تُضِلُّه وتبعده عن اللَّهِ ﷻ؛ بل صاحب الهدى وإن ظلم نفسه ببعض المعاصي فهو على طريق النجاة؛ لكن من سار على غير الإسلام، وابتغى في الإسلام سنُّة الجاهلية، فهو في طريق الهلاك، نسأل اللَّهِ العافية والسلامة.

قال المؤلف رَحِمَهُ اللَّهُ:

عن محمد بن وضاح أنَّه كان يدخل المسجد فيقف على الحلق فيقول: . . . فذكره، وقال: أنبأنا سفيان بن عيينة عن مجالد عن الشعبي عن مسروق، قال: قال عبد الله ـ يعني: ابن مسعود رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ ـ: «ليس عام إلا والذي بعده أشر منه، لا أقول: عام أمطرُ من عام، ولا عام أخصبُ من عام، ولا أمير خيرٌ من أمير، لكن ذهاب علمائكم، وخياركم، ثم يحدث أقوام يقيسون الأمور بآرائهم، فيهدم الإسلام وَيُثْلَمُ»[(١)] [(٢)].

---

(١) الثلم في اللغة: الكسر والجرح، يقال: ثَلَمَ الإناء والسيف ونحوه يَثْلِمَهُ ثَلْمًا فَانْثَلَمَ وَتَثلَّمَ بمعنى انكسر حرفه- أي: طرفه، وجمعها ثُلْمُ، يقال: لمن مات ولم يخدش دينه شيء، قال الشاعر: خرج من الدنيا ولم يثلم دينه شيءٌ، أي: لم يجرحه شيء، ولعل هذا المعنى اللغوي هو المراد هنا، فإن الابتداع في الدين هو هدم له وجرح فيه، انظر: القاموس المحيط للفيروز آبادي مادة [ثلم] صفحة (١٠٠٢).

(٢) أخرجه في كتاب البدع والنهي عنها (١/ ١٧) كما أخرجه أبو عمرو في كتابه السنن الواردة في الفتن (٣/ ٥١٧) برقمي (٢١٠، ٢١١)، والهيثمي في مجمع الزوائد برقم (٨٤٩).

باب تفسير الإسلام

وقوله تعالى: ﴿فَإِنْ حَآجُّوكَ فَقُلْ أَسْلَمْتُ وَجْهِيَ لِلَّهِ وَمَنِ ٱتَّبَعَنِ﴾ الآية [آل عمران: ٢٠].

وفي الصحيح عن عُمَرَ رضي الله عنه أَنَّ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللهُ عَلَيهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «**الإِسْلَامُ أَنْ تَشْهَدَ أَن لا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، وَأَنَّ مُحَمَّدًا رَسُولُ اللَّهِ، وَتُقِيمَ الصَّلاةَ، وَتُؤْتِيَ الزَّكَاةَ، وَتَصُومَ رَمَضَانَ، وَتَحُجَّ الْبَيْتَ إِنْ اسْتَطَعْتَ إِلَيْهِ سَبِيلًا**»[١].

تعليق سماحة الشيخ ابن باز رحمه الله:

وهذا جواب النبي ﷺ لجبرائيل ـ عليه السلام ـ لما سأله عن الإسلام أجابه بهذا الجواب، كما جاء من حديث عمر رضي الله عنه وفيه «**الإِسْلامُ أَنْ تَشْهَدَ أَن لا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، وَأَنَّ مُحَمَّدًا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، وَتُقِيمَ الصَّلاةَ وَتُؤْتِيَ الزَّكَاةَ، وَتَصُومَ رَمَضَانَ وَتَحُجَّ**» هذا تفسيرللإسلام بأركانه والإسلام أعمّ يشمل كل ما أمر اللَّهُ به ورسوله، وترك ما نهى اللَّه عنه ورسوله، كما قال اللَّه تعالى: ﴿إِنَّ ٱلدِّينَ عِندَ ٱللَّهِ ٱلْإِسْلَٰمُ﴾ [آل عمران: ١٩] ولكن هذه أركانه، فالشيء يفسَّر بأركانه، ويفسر بجميع أجزائه.

---

(١) جزء من حديث قصة جبريل عليه السلام الطويل المشهور في سؤاله للنبي ﷺ عن الإسلام والإيمان والإحسان وعلامات الساعة وقد أخرجه مسلم في كتاب الإيمان، باب بيان الإيمان والإسلام والإحسان برقم (٨).

قال المؤلف رَحِمَهُ اللَّهُ:

وفيه عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ مرفوعًا قَالَ: «**الْمُسْلِمُ مَنْ سَلِمَ الْمُسْلِمُونَ مِنْ لِسَانِهِ وَيَدِهِ**»[(١)].

عَنْ بهز بن حَكِيم بْنِ مُعَاوِيَةَ عَنْ أَبِيهِ عَنْ جَدِّهِ أَنَّهُ سَأَلَ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللهُ عَلَيهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ عَنِ الإسلام؟ فَقَالَ: «**الإِسْلَامُ أَنْ تُسْلِمَ قَلْبُكَ لِلَّهِ تَعَالَى، وَأَنْ تُوَلي وَجْهَكَ إِلَى اللَّهِ تَعَالَى، وَتُصَلِّيَ الصَّلَاةَ الْمَكْتُوبَةَ، وَتُؤَدِّيَ الزَّكَاةَ الْمَفْرُوضَةَ**» رواه أحمد[(٢)].

عَنْ أَبِي قِلَابَةَ عَنْ رَجُلٍ مِنْ أَهْلِ الشَّام عَنْ أَبِيهِ أَنَّهُ سَأَلَ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ مَا الإِسْلامُ؟، قَالَ: «**أَنْ يسْلِمَ قَلْبُكَ لِلَّهِ**

---

(١) لعل عزو شيخ الإسلام رَحِمَهُ اللَّهُ حديث أبي هريرة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ للصحيح سهو منه أو من الناسخ، فحديث أبي هريرة المذكور، رواه أحمد والترمذي والنسائي، وصححه ابن حبان والحاكم وتمامه «**وَالْمُؤْمِنُ مَنْ أَمِنَهُ النَّاسُ عَلَى دِمَائِهِمْ وَأَمْوَالِهِمْ**» ينظر: أحمد في المسند (٢/ ٣٧٩)، والترمذي في أبواب الإيمان عن رسول اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، باب ماجاء في أن المسلم من سلم المسلمون من لسانه ويده برقم (٢٦٢٧)، وقال: هذا حديث حسن صحيح، والنسائي في كتاب الإيمان، باب صفة المؤمن برقم (٤٩٩٨) وفي الكبرى (٦/ ٥٣٠) برقم (١١٧٢٦) وصححه ابن حبان في كتاب الإيمان، باب ذكر إطلاق اسم الإيمان على من أمنه الناس على أنفسهم وأملاكهم (١/ ٤٠٦) برقم (١٨٠) والحاكم في المستدرك في كتاب الإيمان (١/ ١١) برقم (٢٢)، والجزء المستشهد به من الحديث أخرجاه الشيخان من حديث عبد الله بن عمرو بن العاص رضي الله عنهما البخاري في كتاب الإيمان، باب المسلم من سلم المسلمون من لسانه ويده برقم (١٠) وفي كتاب الرقاق، باب الانتهاء عن المعاصي برقم (٦٤٨٤)، ومسلم في كتاب الإيمان، باب بيان تفاضل الإسلام وأي أموره أفضل برقم (٤٠)،كما أخرجاه أيضًا من حديث أبي موسى الأشعري، البخاري برقم (١١)، ومسلم برقم (٤٢).

(٢) أخرجه أحمد في المسند (٥/ ٣)، والطبراني في المعجم الكبير (١٩/ ٤٢٦) برقم (١٠٣٦)، وأورده ابن حبان في صحيحه برقم (١٦٠) وقال عنه الشيخ شعيب الأرنؤوط في تعليقه على المسند إسناده صحيح (٣٣/ ٢٢٦).

ﷺ، **وَأَنْ يَسْلَمَ الْمُسْلِمُونَ مِنْ لِسَانِكَ وَيَدِكَ**؛ قَالَ: فَأَيُّ الإِسْلَامِ أَفْضَلُ؟ **قَالَ: الإِيمَانُ** قَالَ: وَمَا الإِيمَانُ؟ **قَالَ**: «**أَنْ تُؤْمِنَ بِاللَّهِ، وَمَلائِكَتِهِ وَكُتُبِهِ وَرُسُلِهِ وَالْبَعْثِ بَعْدَ الْمَوْتِ**»[1].

تعليق سماحة الشيخ ابن باز رَحِمَهُ اللَّهُ:

هذا يدل على التعميم، وأنَّ الإسلام يَعُمُ الأركان، وغير الأركان فالمسلم حقًا الَّذي أدى الأركان، وأدى ما أوجب اللَّهِ عليه، وكف يده عن ظلم النَّاسِ، وعن التعدي لحدود اللَّه.

❊ ❊ ❊

---

(١) أخرجه عبد الرزاق في المصنف (١١/ ١٢٧) برقم (٢٠١٠٧) الإمام أحمد عن أبي قلابة عن عمرو بن عنبسة قال: قال رجل: يا رسول الله ما الإسلام فذكره في المسند (٤/ ١١٤) وعبد بن حميد في المنتخب برقم (٣٠١)، ومحمد بن نصر في كتابه تعظيم قدر الصلاة (١/ ٤٠١) برقم (٣٩٢)، وقال الهيثمي في مجمع الزوائد في كتاب الحج، باب فضل الحج والعمرة برقم (٥٢٦٢) رواه أحمد والطبراني ورجاله رجال الصحيح (٣/ ٣٥٧) كما صحح إسناده: الشيخ شعيب الأرنؤوط في تعليقه على المسند(٢٨/ ٢٥٢).

باب قول اللَّهِ تعالى:

﴿وَمَن يَبْتَغِ غَيْرَ ٱلْإِسْلَٰمِ دِينًا فَلَن يُقْبَلَ مِنْهُ وَهُوَ فِي ٱلْءَاخِرَةِ مِنَ ٱلْخَٰسِرِينَ﴾ [آل عِمرَان: ٨٥].

وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ: «**تَجِيءُ الأَعْمَالُ يَوْمَ القِيَامَةِ، فَتَجِيءُ الصَّلاةُ، فَتَقُولُ: يَا رَبِّ أَنَا الصَّلاةُ، فَيَقُولُ: إِنَّكِ عَلَى خَيْرٍ، ثُمَّ تَجِيءُ الصَّدَقَةُ، فَتَقُولُ: يَا رَبِّ أَنَا الصَّدَقَةُ، فَيَقُولُ: إِنَّكِ عَلَى خَيْرٍ، ثُمَّ يَجِيءُ الصِّيَامُ، فَيَقُولُ: يَا رَبِّ أَنَا الصِّيَامُ، فَيَقُولُ: إِنَّكَ عَلَى خَيْرٍ، ثُمَّ تَجِيءُ الأَعْمَالُ عَلَى ذَلِكَ فَيَقُولُ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ: إِنَّكَ عَلَى خَيْرٍ، ثُمَّ يَجِيءُ الإِسْلَامُ، فَيَقُولُ: يَا رَبِّ أَنْتَ السَّلَامُ وَأَنَا الإِسْلامُ، فَيَقُولُ اللَّهُ عز وجل: إِنَّكَ عَلَى خَيْرٍ بِكَ الْيَوْمَ آخُذُ وَبِكَ أُعْطِي، فَقَالَ اللَّهُ عز وجل فِي كِتَابِهِ:**﴿وَمَن يَبْتَغِ غَيْرَ ٱلْإِسْلَٰمِ دِينًا فَلَن يُقْبَلَ مِنْهُ وَهُوَ فِي ٱلْءَاخِرَةِ مِنَ ٱلْخَٰسِرِينَ﴾ [آل عِمرَان: ٨٥]» رواه أحمد[١].

وفِي الصحيح عَنْ عَائِشَةَ رضي الله عنها أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «**مَنْ عَمِلَ عَمَلًا لَيْسَ عَلَيْهِ أَمْرُنَا فَهُوَ رَدٌّ**» رواه أحمد[٢].

---

(١) أخرجه أحمد في المسند (٢/ ٣٦٢)، وأبو يعلى في مسنده برقم (٦٢٢٤)، والطبراني في الأوسط (٨/ ٢٩٦) برقم (٧٦٠٧)، قال الهيثمي في مجمع الزوائد في كتاب البعث، باب ماجاء في الحساب برقم (١٨٣٦٧) (١٠/ ٣٤٥) رواه أحمد وأبو يعلى والطبراني في الأوسط : وفيه عباد بن راشد، وثقه أبو حاتم وغيره، وضعفه جماعة وبقية رجال أحمد رجال الصحيح. وقد ضعف إسناده الشيخ شعيب الأرنؤوط في تعليقه على إسناد المسند (١٤/ ٣٥٥).

(٢) سبق تخريجه (ص٨) وهو في المسند (٦/ ١٤٦) وصحح إسناد المسند الشيخ شعيب الأرنؤوط (٤٢/ ٦٢).

تعليق سماحة الشيخ ابن باز رَحِمَهُ اللَّهُ:

ومعنى هذا الكلام أنَّه يجب على جميع الأمة أن تتبع الإسلام، وأنَّه لا نجاة ولا سعادة للخلق إلَّا بالإسلام، كما قال اللَّه: بِكَ اليوم آخذ، وبِكَ اليوم أعطي، فمن توفي على الإسلام فله الجنَّة، إمَّا من أول وهلة إنْ سَلِمَ من المعاصي، وإمَّا بعد العقوبة التي يُقَدِّرُها اللَّهُ عليه بسبب معاصيه التي مات عليها إنْ لم يعف اللَّه عنه ابتداءً، فليس هناك نجاة إلَّا بالإسلام، قال تعالى: ﴿وَمَن يَبْتَغِ غَيْرَ ٱلْإِسْلَٰمِ دِينًا فَلَن يُقْبَلَ مِنْهُ وَهُوَ فِى ٱلْءَاخِرَةِ مِنَ ٱلْخَٰسِرِينَ﴾ [آل عِمرَان: ٨٥] فمن مات على غير الإسلام ولو عنده ما عنده من الطاعات كأمثال الجبال، فإنَّها حابطة ﴿وَقَدِمْنَآ إِلَىٰ مَا عَمِلُوا۟ مِنْ عَمَلٍ فَجَعَلْنَٰهُ هَبَآءً مَّنثُورًا﴾ [الفُرقان: ٢٣].

لا بدَّ من التوحيد بشهادة أن لا إله إلَّا اللَّه، وأنَّ محمدًا رسولُ اللَّهِ، والدخول في الإسلام بقلبه وقالبه، ثم بعد ذلك الأعمالُ، فمن استقام على الأعمال دخل الجنَّة من أول وهلة، ومن قصَّر في شيء من الأعمال الواجبة عليه، أو أتى ببعض المعاصي التي حرمها اللَّه عليه صار تحت المشيئة إن شاء اللَّه عفا عنه، وإن شاء عذبه على قدر ما عنده من المعاصي كما قال تعالى: ﴿إِنَّ ٱللَّهَ لَا يَغْفِرُ أَن يُشْرَكَ بِهِۦ وَيَغْفِرُ مَا دُونَ ذَٰلِكَ لِمَن يَشَآءُ﴾ [النِّسَاء: ٤٨،١١٦] فمن هداه اللَّه إلى الإسلام، وسلم من الشرك فهو على طريق النجاة.

❋ ❋ ❋

باب وجوب الاستغناء بمتابعة الكتاب عن كل ما سواه

وقول اللَّهِ تعالى: ﴿وَنَزَّلْنَا عَلَيْكَ ٱلْكِتَٰبَ تِبْيَٰنًا لِّكُلِّ شَيْءٍ﴾ الآية [النّحل: ٨٩]

روى النسائي وغيره عن النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ أَنَّهُ رَأَى في يَدِ عُمَرَ بن الخَطَّابِ رضي الله عنه وَرَقَةً [مِنَ التَّوْرَاة] فَقَالَ: «**أَمُتَهَوِّكُونَ**(١) **فِيهَا يَا ابنَ الخَطَّابِ؟! لَقَدْ جِئْتُكُمْ بِهَا بَيْضَاءَ نَقِيَّةً، لَوْكَانَ مُوسَى ـ عَلَيْهِ السَّلامُ ـ حَيًّا وَاتَّبَعْتُمُوهُ وَتَرَكْتُمُونِي ضَلَلْتُمْ**»(٢).

وفي روايةٍ: «**لَوْ كَانَ مُوسَى حيًّا مَا وَسِعَهُ إِلَّا اتِّبَاعِي، فَقَالَ: عُمَرُ رَضِيتُ بِاللَّهِ رَبًّا وَبِالإِسْلَامِ دِينًا وَبِمَحَمَدٍ نَبِيًا**»(٣).

---

(١) التهوك: التحير، والمتهوك الذي يقع في الشيء بقلة المبالاة معناه أمتحيرون أنتم في الإسلام، وقيل معناه أمترددون. انظر/ النهاية في غريب الحديث والأثر لابن الأثير (٥/ ٢٨١) مادة [هوك] ولسان العرب لابن منظور (١٠/ ٥٠٠).

(٢) لم أجده في سنن النسائي، وقد ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد عن جابر رضي الله عنه في كتاب العلم، باب ليس لأحد قول مع رسول اللَّهِ ﷺ (١/ ١٧٤) برقم ٨٠٨، وقال رواه أحمد وأبو يعلى والبزار، وفيه مجالد بن سعيد ضعفه أحمد، ويحي بن سعيد وغيرهما، كما أخرجه مرة ثانية في كتاب علامات النبوة، باب وجوب اتباعه ﷺ على من أدركه برقم ١٣٩٦٣ ،أخرجه الإمام أحمد في المسند (٣/ ٣٨٧)وابن أبي شيبة في مصنفه (٥/ ٣١٢) برقم ٢٦٤٢١، وأبو يعلى (٤/ ١٠٢) برقم ٢٢٣٥. والدارمي في المقدمة، باب ما يتقى من تفسير حديث النبي ﷺ وقول غيره عنده قوله ﷺ برقم ٢٣٩.

(٣) والرواية الثانية: أخرجها أحمد في المسند (٤/ ٢٦٥، ٢٦٦) من حديث عبدالله بن ثابت رضي الله عنه، والطبراني في المعجم الكبير فيما ذكره الهيثمي في محمع الزوائد الكتاب والباب السابقين برقم (٨٠٦)، وقال: رواه أحمد والطبراني ورجاله رجال الصحيح إلا أن فيه جابرًا الجعفي وهو ضعيف، كما ساق نفس اللفظ عن أبي الدرداء برقم (٨١٠) وقال رواه الطبراني في الكبير، وفيه أبو عمر القاسم بن محمد الأسدي، ولم أر من ترجمه، وبقية رجاله موثوقون.

تعليق سماحة الشيخ ابن باز رَحِمَهُ ٱللَّهُ :

وهذا واضح في قوله جلَّ وعلا: ﴿وَمَن يَبْتَغِ غَيْرَ ٱلْإِسْلَٰمِ دِينًا فَلَن يُقْبَلَ مِنْهُ﴾ [آل عِمرَان: ٨٥] وفي قوله تعالى: ﴿فَلْيَحْذَرِ ٱلَّذِينَ يُخَالِفُونَ عَنْ أَمْرِهِۦٓ أَن تُصِيبَهُمْ فِتْنَةٌ أَوْ يُصِيبَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ﴾ [النُّور: ٦٣] وفي قوله ﷻ: ﴿وَمَآ ءَاتَىٰكُمُ ٱلرَّسُولُ فَخُذُوهُ وَمَا نَهَىٰكُمْ عَنْهُ فَٱنتَهُوا۟﴾ [الحَشر: ٧].

فالواجب على جميع الأمة اتِّباعه عليه الصلاة والسلام، ولو كان موسى أو عيسى أو غيرهما أحياء ما وسعهم إلَّا اتباعه؛ لأنَّه بعث إلى النَّاس عامة ﴿قُلْ يَٰٓأَيُّهَا ٱلنَّاسُ إِنِّى رَسُولُ ٱللَّهِ إِلَيْكُمْ جَمِيعًا﴾[الأعرَاف: ١٥٨].

فالواجب على جميع الأمة رجالًا ونساءً، عربًا وعجمًا، جنًا وإنسًا، أن يتبعوه عليه الصلاة والسلام، وأن ينقادوا لشرعه بحسب ما جاء في القرآن العظيم والسنة المطهرة، وليس لهم الخروج عن ذلك.

❊ ❊ ❊

باب ما جاء في الخروج عن دعوى الإسلام

وقوله تعالى: ﴿هُوَ سَمَّىٰكُمُ ٱلْمُسْلِمِينَ مِن قَبْلُ وَفِى هَٰذَا﴾ [الحَجّ: ٧٨].

عن الحارث الأشعري رضي الله عنه عَن النَّبيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ أَنَّهُ قَالَ: «**آمُرُكُمْ بِخَمْسٍ اللَّهُ أَمَرَنِي بِهِنَّ: السَّمْعُ، وَالطَّاعَةُ، وَالْجِهَادُ، وَالْهِجْرَةُ، وَالْجَمَاعَةُ، فَإِنَّهُ مَنْ فَارَقَ الجَمَاعَةَ قِيدَ شِبْرٍ، فَقَدْ خَلَعَ رِبْقَةَ**[١] **الإِسْلامِ مِنْ عُنُقِهِ إِلَّا أَنْ يَرْجِعَ، وَمَنْ ادَّعَا دَعْوَى الْجَاهِلِيَّةِ، فَإِنَّهُ مِنْ جُثَا**[٢] **جَهَنَّمَ، فَقَالَ رَجُلٌ: يَا رَسُولَ اللَّهِ! وَإِنْ صَلَّى وَصَامَ، قَالَ: «وَإِنْ صَلَّى وَصَامَ، فَادْعُوا بِدَعْوَى اللَّهِ الَّذِي سَمَّاكُمْ المُسْلِمِينَ والمُؤْمِنِينَ عِبَادَ اللَّهِ**» رواه أحمد والترمذي، وقال: حديث حسن صحيح[٣].

وفي الصحيح: «**مَنْ فَارَقَ الْجَمَاعَة شِبرًا فَمَاتَ فَمِيتَتُهُ جَاهِلِيَّةٌ**»[٤]

---

(١) الربقة: بكسر الراء وفتحها وسكن الباء الموحدة، واحد الربق، وهي عرى في حبل تشد به البُهم وتستعار لغيره. انظر النهاية في غريب الحديث والأثر لابن الأثير مادة [ربق] حرف الراء مع الباء صفحة (٣٤٣).

(٢) جُثَا: بضم الجيم بعدها ثاء مثلثة جمع جثوة، وهو الشيء المجموع، فجثا جهنم، أي: جماعات جهنم. النهاية في غريب الحديث والأثر لابن الأثير مادة [جثا] حرف الجيم مع الثاء صفحة (١٣٨).

(٣) روي هذا الجزء عنه في حديث طويل الإمام أحمد في المسند (٤/ ١٣١، ٢٠٢)، والترمذي في أبواب الأمثال عن رسول الله ﷺ، باب ماجاء في مثل الصلاة والصيام والصدقة برقم (٢٨٦٣)، وصححه ابن خزيمة في كتاب الصيام (٣/ ١٩٥) برقم (١٨٩٥) والحاكم في المستدرك في كتاب الصوم برقم (١٥٣٤) وقال هذا حديث صحيح على شرط الشيخين ولم يخرجاه ووافقه الذهبي، وصححه الشيخ شعيب الأرنؤوط في تعليقه على المسند (٢٨/ ٤٠٦، ٢٩/ ٣٣٦).

(٤) أخرجه البخاري عن ابن عباس رضي الله عنهما في كتاب الفتن، باب قول النبي ﷺ سترون بعدي أمورًا تنكرونها برقم (٧٠٥٤)، ومسلم في كتاب الإمارة، باب وجوب لزوم جماعة المسلمين عند ظهور الفتن وفي كل حال وتحريم الخروج عن الطاعة ومفارقة الجماعة برقم (١٨٤٩).

وفيه: «**أَبِدَعْوَى الْجَاهِلِيَّةِ، وَأَنَا بَيْنَ أَظْهُرِكُمْ**»[١].

تعليق سماحة الشيخ ابن باز رَحِمَهُ اللَّهُ:

هذا يحذر من الدعوة إلى الجاهليَّة، يا آل فلان، يا آل فلان، لا؟ يا أهل التوحيد، يا أهل الإيمان، كلهم إخوة إذا جاء الحرب، لا ينتسبون يا فلان.. يا قحطاني، يا بني كذا يا بني كذا، لا! هم شيء واحد، المسلمون شيء واحد، ولا يُدعى بدعوى الجاهلية؛ ولهذا لما قال المهاجري: ـ يا للمهاجرين؟ وقال: الأنصاري ـ يا للأنصار؟ قال رسول اللَّهِ ﷺ: «**أَبِدَعْوَى الْجَاهِلِيَّةِ، وَأَنَا بَيْنَ أَظْهُرِكُمْ**».

فالواجب الدعوة بالإسلام: أيها الإخوة، أيها المسلمون أيها المؤمنون، هكذا عند الاستغاثة والحث، يحثهم على القتال باسم الإسلام باسم الإيمان.

قال المؤلف رَحِمَهُ اللَّهُ:

قال أبو العباس: كل ما خرج عن دعوى الإسلام والقرآن من نسب أو بلد أو جنس أو مذهب أو طريقة، فهو من عزاء الجاهلية؛ بل لما اختصم مهاجري وأنصاري، فقال المهاجري: يا للمهاجرين وقال

(١) هذا اللفظ بالصيغة المذكورة لم اجده في الصحيح ولا في غيره فيما اطَّلعت عليه من كتب السنة، والجزء الأول منه سيأتي تخريجه في قصة المهاجري والأنصاري تعليق سماحة الشيخ رَحِمَهُ اللَّهُ هذه القصة رواها الشيخان عن جابر بن عبدالله رضي الله عنه بلفظ فقال ﷺ: «**مَا بَالُ دَعْوَى أَهْلِ الجَاهِلِيَّةِ**» وليس فيه لفظ «**بَيْنَ أَظْهَرِكُمْ**» وقد ذكرها الشيخ تبعًا للمؤلف أخرجها البخاري في عدة مواضع منها: في كتاب المناقب، باب ما ينهى من دعوى الجاهلية برقم (٣٥١٨)، ومسلم في كتاب البر والصلة والآداب،باب نصر الأ خ ظالمًا أو مظلومًا برقم (٢٥٨٤).

الأنصاري: يا للأنصار، قال صَلَّى اللَّهُ عَلَيهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ: «**أَبِدَعْوَى الجَاهِلِيَّةِ وَأَنَا بَيْنَ أَظْهُرِكُمْ**»[١]، وغضب لذلك غضبًا شديدًا، انتهى كلامه رَحِمَهُ اللَّهُ[٢].

تعليق سماحة الشيخ ابن باز رَحِمَهُ اللَّهُ:

أبو العباس هو شيخ الإسلام ابن تيمية رَحِمَهُ اللَّهُ، والمقصود أنَّ الدعاوى التي بغير الإسلام: يا أهل مكة، يا أهل الطائف، يا أهل نجد..

يا أهل كذا.. هذه من دعاوى الجاهلية؛ بل يقول، أيها المؤمنون، أيها الإخوة، يا أنصار اللَّهِ، يا عباد اللَّهِ، وهكذا...

هذا هو الواجب هذا هو الذي يحثهم، يحرك القلوب، فعند لقاء العدو يحثهم على اللثبات والصبر بدعوى الإيمان بدعوى الإسلام: أيها المسلمون، يا جند الله، يا عباد الله، أيها المسلمون يا أنصار اللَّهِ، هكذا، يشجعهم ويحثهم بالاسم العام.

❀ ❀ ❀

---

(١) سبق تخريجه في الصفحة السابقة.

(٢) ذكره ضمن رسالته في السياسة الشرعية في الفتاوى، انظر: مجموع الفتاوى شيخ الإسلام ابن تيمية (٢٨/٣٢٨، ٣٢٩).

باب وجوب الدخول في الإسلام كُلِّه وترك ما سواه

وقول اللَّهِ تعالى: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ ٱدۡخُلُواْ فِي ٱلسِّلۡمِ كَآفَّةٗ﴾ [البَقَرَة: ٢٠٨] وقوله تعالى: ﴿أَلَمۡ تَرَ إِلَى ٱلَّذِينَ يَزۡعُمُونَ أَنَّهُمۡ ءَامَنُواْ بِمَآ أُنزِلَ إِلَيۡكَ وَمَآ أُنزِلَ مِن قَبۡلِكَ﴾ [النِّسَاء: ٦٠] وقوله تعالى: ﴿إِنَّ ٱلَّذِينَ فَرَّقُواْ دِينَهُمۡ وَكَانُواْ شِيَعٗا لَّسۡتَ مِنۡهُمۡ فِي شَيۡءٍۚ﴾الآية [الأنعَام: ١٥٩].

تعليق سماحة الشيخ ابن باز رَحِمَهُ ٱللَّهُ:

هذا هو الواجب الدخول في الإسلام كُلِّه وليس ببعضه: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ ٱدۡخُلُواْ فِي ٱلسِّلۡمِ كَآفَّةٗ﴾ [البَقَرَة: ٢٠٨] يعني: في الإسلام. يقول: ﴿إِنَّ ٱلَّذِينَ فَرَّقُواْ دِينَهُمۡ وَكَانُواْ شِيَعٗا لَّسۡتَ مِنۡهُمۡ فِي شَيۡءٍۚ﴾ [الأنعَام: ١٥٩] ويقول جلَّ وعلا: ﴿إِنَّ ٱلَّذِينَ يَكۡفُرُونَ بِٱللَّهِ وَرُسُلِهِۦ وَيُرِيدُونَ أَن يُفَرِّقُواْ بَيۡنَ ٱللَّهِ وَرُسُلِهِۦ وَيَقُولُونَ نُؤۡمِنُ بِبَعۡضٖ وَنَكۡفُرُ بِبَعۡضٖ وَيُرِيدُونَ أَن يَتَّخِذُواْ بَيۡنَ ذَٰلِكَ سَبِيلًا ﴿١٥٠﴾ أُوْلَٰٓئِكَ هُمُ ٱلۡكَٰفِرُونَ حَقّٗاۚ﴾ [النِّسَاء: ١٥٠-١٥١].

فالواجب الدخول في الإسلام كله، يعني: الواجب أن يلتزم المسلم بالإسلام كله صلاةً وزكاةً وصيامًا وحجًا وجهادًا، لا يقول فقط: أنا أصلي ولا أزكي، أو أزكي ولا أصوم، لا بل يجب أنْ يلتزم بالإسلام كله.

قال المؤلف رَحِمَهُ ٱللَّهُ:

قال ابن عباس رضي اللَّهُ عنهما في قوله تعالى: ﴿يَوۡمَ تَبۡيَضُّ وُجُوهٞ وَتَسۡوَدُّ وُجُوهٞۚ﴾ [آل عِمرَان: ١٠٦] الآية: تبيض وجوه أهل السُّنَّة والائتلاف وتسود وجوه أهل البدعة والاختلاف(١).

---

(١) انظر: تفسير ابن كثير للآية المذكورة (٢/ ٩٢) طبعة دار طيبة، بتحقيق سامي محمد السلامة الاصدار الثاني الطبعة الثالثة عام ١٤٢٦هـ.

عن عبدالله بن عمرُو رضي الله عنهما قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ: «**لَيَأْتِيَنَّ عَلَى أُمَّتِي مَا أَتَى عَلَى بَنِي إِسْرَائِيلَ حَذْوَ النَّعْلِ بِالنَّعْلِ حَتَّى إِنْ كَانَ مِنْهُمْ مَنْ أَتَى أُمَّهُ عَلَانِيَةً لَكَانَ فِي أُمَّتِي مَنْ يَصْنَعُ ذَلِكَ، وَإِنَّ بَنِي إِسْرَائِيلَ تَفَرَّقَتْ عَلَى ثِنْتَيْنِ وَسَبْعِينَ مِلَّةً، وَتَفْتَرِقُ أُمَّتِي عَلَى ثَلَاثٍ وَسَبْعِينَ مِلَّةً كُلُّهُمْ فِي النَّارِ إِلَّا مِلَّةً وَاحِدَةً، قَالُوا: وَمَنْ هِيَ يَا رَسُولَ اللَّهِ! قَالَ: مَا أَنَا عَلَيْهِ وَأَصْحَابِي**» رواه الترمذي[1].

فليتأمل المؤمن الذي يرجو لقاء اللَّهِ كلام الصادق المصدوق في هذا المقام خصوصًا قوله: «**مَا أَنَا عَلَيْهِ وَأَصْحَابِي**» يالها من موعظة لو وافقت من القلوب حياة.

تعليق سماحة الشيخ ابن باز رَحِمَهُ اللَّهُ:

يعني: الذي يلزم الحقّ ويستقيم على ما أشار عليه الصحابة واتباعهم بإحسان لقول النَّبِيِّ ﷺ: «**اثِنْتَانِ وَسَبْعِينَ كُلُّهُمْ فِي النَّارِ**» وأن يحذر أقوال أهل البدعة والفرقة والاختلاف «**اثِنْتَانِ وَسَبْعِينَ كُلُّهُمْ فِي النَّارِ**» مابين شاذ ومبتدع وفاسق؛ لكن أهل السُّنَّة هم الذين ساروا على نهج الصحابة واستقاموا على الدين، هؤلاء فلهم الجنَّة والكرامة، أمَّا بقية الفرق فيهم الكافر، وفيهم المبتدع، وفيهم المخالف للشرع؛ لأنَّه لم يلتزم بالحقِّ.

---

(١) في أبواب الإيمان رسول اللَّهِ ﷺ، باب ماجاء في افتراق هذه الأمة برقم (٢٦٤١) وقال: هذا حديث حسن غريب، مفسر لا نعرف مثل هذا إلا من هذا الوجه، وأخرجه الحاكم في المستدرك في كتاب العلم (١/ ١٢٩) برقم (٤٤٤)، وقال في إسناده عبد الرحمن بن زياد بن أنعم الأفريقي .. لاتقوم به الحجة، ولكن ساق له طرقًا أخرى عن أبي هريرة، ومعاوية، رضي الله عنهما، وقال: هذه أسانيد تقام بها الحجة في تصحيح هذا الحديث.

قال المؤلف رَحِمَهُ اللَّهُ:

ورواه أيضًا من حديث أبي هريرة وصححه ليس فيه ذكر النَّار[١] وهو في حديث معاوية عند أحمد، وأبي داود وفيه: «**وَإِنَّهُ سَيَخْرُجُ مِنْ أُمَّتِي أَقْوَامٌ تَجَارَى بِهِمْ تِلْكَ الأَهْوَاءُ، كَمَا يَتَجَارَى الْكَلبُ بِصَاحِبِهِ فَلَا يَبْقَى مِنْهُ عِرْقٌ وَلا مَفْصِلٌ إِلَّا دَخَلَهُ**»[٢].

وقد تقدم قوله: «**وَمُبْتَغٍ فِي الإِسْلامِ سُنَّةَ الْجَاهِلِيَّةِ**»[٣].

تعليق سماحة الشيخ ابن باز رَحِمَهُ اللَّهُ:

يجب على المسلمين الحذر أن لا يبتدعوا في الدِّين، وأن لا يتبعوا سنن الجاهلية، بل يجب أن يلتزموا بالإسلام الذي جاء به المصطفى عليه الصلاة والسلام، وأنَّ يتعاونوا ويتواصوا به، فيتبعوا ما شرع اللَّه ويبتعدوا عما حرَّم اللَّه، ويحذروا البدع والمعاصي، هكذا يجب على أهل الإسلام أن يستقيموا ويتعاونوا على البر والتقوى.

قال تعالى: ﴿وَتَعَاوَنُوا۟ عَلَى ٱلْبِرِّ وَٱلتَّقْوَىٰ﴾ [المائدة: ٢] ﴿وَٱلْعَصْرِ ﴿١﴾ إِنَّ ٱلْإِنسَٰنَ لَفِى خُسْرٍ ﴿٢﴾ إِلَّا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ وَعَمِلُوا۟ ٱلصَّٰلِحَٰتِ وَتَوَاصَوْا۟ بِٱلْحَقِّ وَتَوَاصَوْا۟

---

(١) أخرجه في الكتاب والباب المذكورين وبرقم (٢٦٤٠)، وقال حسن صحيح، والحاكم في كتاب العلم برقم (٤٤٢، ٤٤١) وصححه ووافقه الذهبي، انظر: المستدرك مع التلخيص (١/ ١٢٨).

(٢) أخرجه الإمام أحمد في المسند (٤/ ١٠٢) ومن طريقه أبو داوود في كتاب السنة، باب شرح السنة برقم (٤٥٩٧)، والدارمي في كتاب السير باب في افتراق الأمة (٢/ ٣١٤) برقم (٢٥١٨)، والحاكم في كتاب العلم برقم (٤٤٣). وصححه ووافقه الذهبي، انظر: التخليص مع المستدرك(١/ ١٢٨) وحسن إسناده الشيخ شعيب الأرنؤوط في إسناد المسند في تعليقه عليه (٢٨/ ١٣٥).

(٣) سبق تخريجه في صفحة (٩).

بِٱلصَّبۡرِ﴾ [العَصر: ١-٣].

أمَّا أن يتفرقوا هذا يقول: بهذا، وهذا يقول: بهذا، هذا لا يجوز، هذا دين الجاهلية، نسأل الله العافية.

❊ ❊ ❊

باب ما جاء أنَّ البدعة أشد من الكبائر

وقوله ﷻ: ﴿إِنَّ ٱللَّهَ لَا يَغۡفِرُ أَن يُشۡرَكَ بِهِۦ وَيَغۡفِرُ مَا دُونَ ذَٰلِكَ لِمَن يَشَآءُۚ﴾ [النِّساء: ٤٨، ١١٦].

تعليق سماحة الشيخ ابن باز رحمه الله:

المقصود من هذا ـ الباب ـ أنَّ البدعة أكبر من الكبائر؛ لأنَّها تُنقِص من الإسلام، وإحداثٌ في الإسلام، وتهمة الإسلام بالنقص، فلهذا يبتدع ويزيد، أمَّا المعاصي فهي اتِّباع للهوى، وطاعة للشيطان، فهي أسهل من البدعة، وصاحبها قد يتوب ويسارع وقد يتعظ.

وأمَّا صاحب البدعة فيرى أنَّه مُصيب لا يتوب، يرى أنَّه مجتهد فيستمر في بدعته والعياذ بالله، ويرى الدِّين ناقصًا، وهو بحاجة إلى بدعته، ولهذا صار أمر البدعة أشدّ وأخطر من المعصية، قال الله في أهل المعاصي: ﴿إِنَّ ٱللَّهَ لَا يَغۡفِرُ أَن يُشۡرَكَ بِهِۦ وَيَغۡفِرُ مَا دُونَ ذَٰلِكَ لِمَن يَشَآءُۚ﴾ [النِّسَاء: ٤٨، ١١٦] أهل المعصية تحت المشيئة، أمَّا أهل البدعة فشرهم عظيم وخطرهم كبير؛ لأنَّ بدعتهم معناها تنقص في الإسلام، وأنه يحتاج إلى هذه البدعة، ويرى صاحبها أنَّه محقٌّ ويستمر عليها، ويبقى عليها ويجادل عنها، نسأل اللَّه العافية.

■ سؤال: ياشيخ البدعة ما تدخل تحت المشيئة، إذا لم تكن مكفرة؟

● **الجواب: لا. ما تدخل في الذنوب، ومتوعد أهلها بالنَّار والعياذ باللَّهِ إلَّا أن يتوب، نسأل اللَّه العافية؛ ولكن إذا كانت دون الشرك يرجى لصاحبها؛ لأنَّها تدخل في المعنى من جهة المعاصي، لكنها غير داخلة في قوله:** ﴿إِنَّ ٱللَّهَ لَا يَغۡفِرُ أَن

يُشْرَكَ بِهِۦ وَيَغْفِرُ مَا دُونَ ذَٰلِكَ لِمَن يَشَآءُۚ﴾ [النِّسَاء: ٤٨،١١٦] **بالجملة، لكن إذا كان المبتدع بدعته دون الشرك، فهي لها حكم المعاصي من جهة أنَّه لا يخلد في النَّار.**

قال المؤلف رَحِمَهُ ٱللَّهُ:

وقوله تعالى: ﴿فَمَنْ أَظْلَمُ مِمَّنِ ٱفْتَرَىٰ عَلَى ٱللَّهِ كَذِبًا لِّيُضِلَّ ٱلنَّاسَ بِغَيْرِ عِلْمٍۗ﴾ [الأنعَام: ١٤٤] وقوله تعالى: ﴿لِيَحْمِلُوٓاْ أَوْزَارَهُمْ كَامِلَةً يَوْمَ ٱلْقِيَٰمَةِۙ وَمِنْ أَوْزَارِ ٱلَّذِينَ يُضِلُّونَهُم بِغَيْرِ عِلْمٍۗ أَلَا سَآءَ مَا يَزِرُونَ﴾ [النّحل: ٢٥].

تعليق سماحة الشيخ ابن باز رَحِمَهُ ٱللَّهُ:

يعني: عليهم مثل أوزار من تبعهم في بدعتهم، نسأل الله العافية.

قال المؤلف رَحِمَهُ ٱللَّهُ:

وفي الصحيح أنَّه صَلَّى اللَّهُ عَلَيهِ وَآلِهِ وَسَلَّم: قال في الخوارج: «**أَيْنَمَا لَقِيتُمُوهُمْ فَاقْتُلُوهُمْ؛ لَئِنْ لَقِيتُهُمْ لأَقْتُلَنَّهُمْ قَتْلَ عَادٍ**»[١].

---

(١) ذكر المؤلف له رَحِمَهُ ٱللَّهُ توحي على أنه حديث واحد، وقد روي بالصيغة المذكورة من حديث أبي سعيد الخدري، وعلي بن أبي طالب رَضِيَ ٱللَّهُ عَنْهُ فالشطر الأول من حديث علي بلفظ: «**أَيْنَمَا لَقِيتُمُوهُمْ فَاقْتُلُوهُمْ، فَإِنَّ قَتْلَهُمْ أَجْرٌ لِمَنْ قَتَلَهُمْ يَوْمَ الْقِيَامَةِ**» والشطر الآخر من حديث أبي سعيد بلفظ: «**لَئِنْ أَنَا أَدْرَكْتُهُمْ لأَقْتُلَنَّهُمْ قَتْلَ عَادٍ**» أخرجهما البخاري في عدة مواضع منها في كتاب أحاديث الأنبياء، باب قوله تعالى: ﴿وَإِلَىٰ عَادٍ أَخَاهُمْ هُودًاۗ قَالَ يَٰقَوْمِ ٱعْبُدُواْ ٱللَّهَ﴾ [الأعرَاف: ٦٥] برقم (**٣٣٤٤**)، وفي كتاب المناقب، باب علامات النبوة برقم (**٣٦١١**)، ومسلم في كتاب الزكاة، باب ذكر الخوارج وصفتهم برقم (**١٠٦٤**) في باب التحريض على قتل الخوارج برقم (**١٠٦٦**).

تعليق سماحة الشيخ ابن باز رَحِمَهُ اللَّهُ:

لعظم بدعتهم؛ لأنَّهم شبهوا على النَّاس اجتهدوا في القراءة والصلاة، حتى قال النبي: «**يَحْقِرُ أَحَدُكُمْ صَلاتَهُ مَعَ صَلاتِهِمْ، وَقِرَاءَتَهُ إِلَى قِرَاءَتِهِمْ**»[(١)] ثم حملوا على المسلمين وقتلوهم، قتلوا من عصا هذا من جرأتهم الخبيثة، وقاتلوا عليًا؛ بل وقتلوا عليًا وقتلوا عمرو بن خارجة، وقتلوا جمعًا غفيرًا، كله ببدعتهم وضلالهم حتى أعان الله عليًا عليهم وقتلهم، هؤلاء الخوارج شرهم عظيم؛ لأنَّهم يرون أنَّهم مصيبون في قتلهم العصاة من الأمراء وغير الأمراء، هذا من جهلهم وضلالهم؛ ولهذا قال فيهم ﷺ: «**فَأَيْنَمَا لَقِيتُمُوهُمْ فَاقْتُلُوهُمْ، فَإِنَّ قَتْلَهُمْ أَجْرٌ لِمَنْ قَتَلَهُمْ يَوْمَ الْقِيَامَةِ**» «**ولَئِنْ لَقِيتُهُمْ لأَقْتُلَنَّهُمْ قَتْلَ عَادٍ**»[(٢)].

قال المؤلف رَحِمَهُ اللَّهُ:

وفيه: أَنَّهُ صَلَّى اللَّهُ عَلَيهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ: «**نَهَى عَنْ قَتْلِ أُمَرَاءِ الجُورِ مَا صَلُّوا**»[(٣)].

تعليق سماحة الشيخ ابن باز رَحِمَهُ اللَّهُ:

يعني: الأمراء وإن جاروا وظلموا ماداموا ملتزمين بالإسلام لا يجوز جهادهم؛ ولكن يُناصحون، وأمَّا إذا أتوا كفرًا بواحًا وجب جهادهم على

---

(١) جزء من حديث أبي سعيد الخدري في صفة الخوارج وقد سبق تخريجه في صفحة (٢٦).

(٢) سبق تخريجه في الصفحة السابقة.

(٣) رواه مسلم عن أم سلمة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا ولفظه: أَنَّهُ ﷺ قَال: «**سَتَكُونُ أُمَرَاءُ فَتَعْرِفُونَ وَتُنْكِرُونَ، فَمَنْ عَرَفَ بَرِئَ، وَمَنْ أَنْكَرَ سَلِمَ، وَلَكِنْ مَنْ رَضِيَ وَتَابَعَ**، قَالُوا: أَفَلَا نُقَاتِلُهُمْ؟، قَالَ: «**لَا مَا صَلَّوْا**» في كتاب الإمارة، باب وجوب الإنكار على الأمراء فيما يخالف الشرع، وترك قتالهم ماصلوا ونحو ذلك برقم (١٨٥٤).

مَنْ قدر، إذا كان هناك قوة تقدر، فعلت هنا، وإلَّا ـ لم يجب ـ.

قال المؤلف رَحِمَهُ اللَّهُ:

وعن جرير بن عبد الله رضي الله عنه أنَّ رَجُلًا تَصَدَّقَ بِصَدَقَةٍ، ثُمَّ تَتَابَعَ النَّاسُ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ: «**مَنْ سَنَّ فِي الإِسْلَامِ سُنَّةً حَسَنَةً فَلَهُ أَجْرُهَا، وَأَجْرُ مَن عَمِلَ بِهَا بَعْدَهُ مِنْ غَيْرِ أَن يَنْقُصَ مِنْ أُجُورِهِمْ شَيْءٌ وَمَنْ سَنَّ فِي الإِسْلَامِ سُنَّةً سَيِّئَةً كَانَ عَلَيْهِ وِزْرُهَا وَوِزْرُ مَنْ عَمِلَ بِهَا مِنْ بَعْدِهِ مِنْ غَيْرِ أَنْ يَنْقُصَ مِنْ أَوْزَارِهِمْ شَيْءٌ**» رواه مسلم[1].

تعليق سماحة الشيخ ابن باز رَحِمَهُ اللَّهُ:

هذا معناه إحياء السنَّة وإظهارها، وليس البدعة؟ لأنَّ أصل الحديث أنَّ النبي ﷺ رأى قوماً فقراء مُجْتابي النِّمار، فلما رأى فقرهم خطب في النَّاس عليه الصَّلاة والسَّلام وحثهم على الصدقة ورغبهم فيها فقال: «**تَصَدَّقَ رَجُلٌ مِنْ دِينَارِهِ مِنْ دِرْهَمِهِ مِنْ ثَوْبِهِ مِنْ صَاعِ بُرِّهِ مِنْ صَاعِ تَمْرِهِ حَتَّى قَالَ: وَلَوْ بِشِقِّ تَمْرَةٍ، قَالَ: فَجَاءَ رَجُلٌ مِن الأَنْصَارِ بِصُرَّةٍ كَادَتْ كَفُّهُ تَعْجِزُ عَنْهَا؛ بَلْ قَدْ عَجَزَتْ، قَالَ: ثُمَّ تَتَابَعَ النَّاسُ حَتَّى رَأَيْتُ كَوْمَيْنِ مِنْ طَعَامٍ، وَثِيَابٍ حَتَّى رَأَيْتُ وَجْهَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ يَتَهَلَّلُ كَأَنَّهُ مُذْهَبَةٌ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَنْ سَنَّ فِي الإِسْلَامِ سُنَّةً حَسَنَةً فَلَهُ أَجْرُهَا وَأَجْرُ مَنْ عَمِلَ بِهَا بَعْدَهُ**»[2].

---

(١) أخرجه في كتاب الزكاة، باب الحث على الصدقة ولو بشق تمرة أو كلمة طيبة وأنها حجاب من النار برقم (١٠١٧) وفي كتاب العلم، باب من سن في الإسلام سنة حسنة أو سيئة ومن دعا إلى هدى أو ضلالة بعد رقم (٢٦٧٣)، وقبل (٢٦٧٤).

(٢) سبق تخريجه في أصل المتن في الصفحة السابقة.

■ سـؤال : أحسن اللَّهُ إليكم ياشيخ، الَّذِي يثني على أهل البدع ويمدحهم هل يلحق بهم ؟

● **الجواب :نعم، لا شك، أنَّ من أثنى عليهم ومدحهم هو داعٍ لهم، يدعو لهم هذا من دعاتهم، نسأل اللَّه العافية.**

قال المؤلف رَحِمَهُ ٱللَّهُ :

وله مثله من حديث أبي هريرة رَضِيَ ٱللَّهُ عَنْهُ ولفظه: «**مَنْ دَعَا إِلَى هُدًى** ... **ثُمَّ** قال: **وَمَنْ دَعَا إِلَى ضَلَالَةٍ** ...»[1].

❀ ❀ ❀

---

(١) رواه مسلم ولفظه: «**مَنْ دَعَا إِلَى هُدًى كَانَ لَهُ مِنَ الأَجْرِ مِثْلَ أُجُورِ مَنْ تَبِعَه لَا يَنْقُصُ ذَلِكَ مِنْ أُجُورِهِمْ شَيْئًا، وَمَنْ دَعَا إِلَى ضَلَالةٍ كَانَ عَلَيْهِ مِنَ الإِثْمِ مِثْلَ آثَامِ مَنْ تَبِعَهُ لَا يَنْقِصُ ذَلِكَ مِنْ آثَامِهِمْ شَيْئًا**» في كتاب العلم، باب من سن سنة حسنة أو سيئة ومن دعا إلى هدى أو ضلالة برقم (٢٦٧٤).

باب ما جاء أنَّ اللَّهِ احتجز التوبة على صاحب البدعة

هذا مروي من حديث أنس رضي الله عنه[(١)] ومن مراسيل الحسن رحمه الله وذكر ابن الوضاح عن أيوب قال: «كان عندنا رجل يرى رأيًا فتركه، فأتيت محمد بن سيرين، فقلت: أشعرت أنَّ فلانًا ترك رأيه؟ قال: انظر إلى ماذا يتحول، إنَّ آخر الحديث أشدّ عليه من أوله «يُمْرقُوَن مِنَ الإِسْلَامِ، ثُمَّ لَا يَعُودُوَن إِلَيْهِ»[(٢)].

وسئل أحمد بن حنبل رحمه الله عن معنى ذلك، فقال: «لا يوفق للتوبة».

تعليق سماحة الشيخ ابن باز رحمه الله:

المقصود: هذا من أخطار البدعة وبلائِها والعياذ باللَّهِ، من أخطارها أنَّ صاحبها لا يوفق للتوبة، يَرَى أنَّه مصيب، ويستمر على الباطل هذا من أخطارها وَبَلَائِهَا، فالواجب الحذر من البدعة؛ لأنَّها شر عظيم، ولهذا قال ﷺ في الحديث الصحيح: «**مَنْ عَمِلَ عَمَلًا لَيْسَ عَلَيْهِ أَمْرُنَا فَهُوَ رَدٌّ**»[(٣)].

---

(١) أخرجه الطبراني في الأوسط برقم (٤٢١٤) (٥/ ١١٣)، والبيهقي في شعب الإيمان (٥/ ٤٤٩) برقم (٧٢٣٨) وفي (٧/ ٥٩) برقم (٩٤٥٦)، قال الهيثمي في مجمع الزوائد ومنبع الفوائد رواه الطبراني في الأوسط ورجاله رجال الصحيح غيرهارون بن موسى الفروي وهو ثقة (١٠/ ١٨٩) برقم (١٧٤٥٧) كما حسن إسناده المنذري في الترغيب والترهيب (١/ ٤٥) برقم (٨٧)، والشيخ الألباني في السلسلة الصحيحة برقم (١٦٢٠)، وقال أخرجه أبو الشيخ في تاريخ أصبهان برقم (٢٥٩) وفي طبقات المحدثين بأصبهان له (٣/ ٦٠٩) وابن أبي عاصم في السنة برقم (٣٧)، وابن وضاح في كتاب البدع والنهي عنها، باب هل لصاحب البدعة توبة برقم (١٥٧) ص (١١٩).

(٢) أخرجه في كتاب البدع والنهي عنها، باب هل لصاحب البدعة توبة في الموضع السابق، واللالكائي في شرح أصول اعتقاد أهل السنة برقم (٢٨٦) (١/ ١٤١).

(٣) سبق تخريجه في صفحة (٨).

وقال: «**وَكُلُّ بِدْعَةٍ ضَلَالَةٌ**»[(١)] نعم. لا حول ولا قوة إلَّا باللَّهِ.

▪ سؤال: رضي اللّه عنك يا شيخ، ماصحة الحديث؟

● **الجواب: الحديث يحتاج إلى تأمل ونظر في سنده، الذي ذكره ابن وضاح؟ يراجع إن شاء اللَّه؟**

وكان ذلك في درس صبيحة يوم الاثنين الثالث من شهر ربيع الأول عام ١٤١٨هـ[(٢)]، فراجع القارىء الحديث وتتبع طرقه، فقال: في تخريجه لحديث: «**إِنَّ اللَّهَ احْتَجَزَ التَّوبَةَ عَنْ صَاحِبْ كُلُّ بِدْعَةٍ**».

بسم الله الرحمن الرحيم

هذا الحديث رواه الطبراني في الأوسط، والبيهقي في الشعب والهروي في ذم الكلام، من طريق ابن عبد الهادي في جمع الجيوش والدساتر، وعزاه الألباني في الصحيحة إلى أبي الشيخ في تاريخ أصفهان، كلهم من حديث هارون بن موسى عن أبي ضمرة أنس بن عياض عن حميد الطويل عن أنس بن مالك ﵁ قال: قال: رسول الله ﷺ: «**إِنَّ اللَّهَ حَجَبَ التَّوْبَةِ عَنْ صَاحِبْ كُلَّ بِدْعَةٍ**» وفي لفظ: «**حَجَبَ التَّوبَةَ**» وفي لفظ: «**احْتَجَبَ اللَّه التَّوْبَةَ**».

قال الهيثمي في مجمع الزوائد: رواه الطبراني في الأوسط، ورجاله رجال الصحيح غير هارون بن موسى الفروي وهو ثقة. قلت: قال النسائي: لا بأس به، وذكره ابن حبان في الثقات، وقال

---

(١) أخرجه مسلم من حديث جابر بن سمرة ﵁ في كتاب الجمعة، باب تخفيف الصلاة والخطبة برقم (٨٦٦).

(٢) وقد أفاد بذلك كتابيًا الشيخ/ بدر بن طامي العتيبي القارئ للكتاب على سماحة الشيخ ﵀.

الدارقطني: هو وأبوه ثقتان، ورواه عن موسى جماعة منهم داود بن حسين البيهقي، وزكريا بن يحيى الساجي، وجعفر بن محمد السوسي، وحسن إسناده المنذري في الترغيب والترهيب.

وله طريق أخرى عن حميد من حديث بقية بن الوليد عن محمد بن عبدالرحمن القشيري عن حميد به، رواه ابن أبي عاصم في السنَّة والهروي في ذم الكلام، ومن طريقه ابن عبدالهادي في جمع الجيوش، ورواه البيهقي في الشعب، وابن الوضاح في كتاب البدع والنهي عنها، واختلف على بقيَّة في إسناده، فرواه أحمد بن فرج عنه عن محمد بن عبدالرحمن عن رجل من أهل الكوفة عن حميد به ورواه ابن مصفى، وكثير بن عبيد، وإسحاق بن راهويه عن محمد بن عبدالرحمن عن حميد عن أنس به، ومدار الجميع على محمد بن عبدالرحمن القشيري، وهو متروك الحديث.

قال ابن عدي: منكر الحديث مجهول، وهو من مجهولي شيوخ بقية[١]. قلت: وبقية باتفاق الحفاظ لا يقبل حديثه عن المجاهيل، فالعمدة على الإسناد السابق.

وللحديث شواهد في المعنى من حديث حذيفة بن اليمان، وعمر بن الخطاب رضي الله عنهم أجمعين.

أَمَّا حديث حذيفة فرواه ابن ماجه في سننه، قال: حَدَّثَنَا دَاوُدُ بْنُ سُلَيْمَانَ الْعَسْكَرِيُّ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَلِيٍّ أَبُو هَاشِمِ بْنِ أَبِي خِدَاشٍ الْمَوْصِلِيُّ، قَالَ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ مِحْصَنٍ عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ أَبِي عَبْلَةَ عَنْ

(١) انظر: الكامل في ضعفاء الرجال له (٦/ ٢٥٧)، برقم (١٧٣٥).

عَبْدِاللَّهِ بْنِ الدَّيْلَمِيِّ عَنْ حُذَيْفَةَ رضي الله عنه قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «**لَا يَقْبَلُ اللَّهُ لِصَاحِبِ بِدْعَةٍ صَوْمًا وَلَا صَلَاةً وَلَا صَدَقَةً وَلَا حَجًّا وَلَا عُمْرَةً وَلَا جِهَادًا وَلَا صَرْفًا وَلَا عَدْلًا يَخْرُجُ مِنْ الإِسْلَامِ، كَمَا تَخْرُجُ الشَّعْرَةُ مِن الْعَجِينِ**»[١].

ورواه ابن عبدالهادي في جمع الجيوش، قلت: ورجاله ثقات غير محمد بن محصن العكاشي واسمه: محمد بن إسحاق بن إبراهيم ابن محمد بن عكاشة بن محصن الأسدي، قال يحيى بن معين : كذَّاب، وقال البخاري : منكر الحديث، وكذبه أبو حاتم، وقال مرة: مجهول، وقال ابن حبان : شيخ يضع الحديث على الثقات، قلت: ومشهور عن هذا اللفظ أنَّه من كلام بعض أئمة السلف، كالحسن البصري والأوزاعي، وهشام بن حسان، روى ذلك ابن الوضاح عنه في كتاب: البدع والنهي عنها وغيره.

أمَّا حديث عمر بن الخطاب رضي الله عنه، فرواه ابن أبي عاصم في السنة، وابن بطة في الإبانة، وابن عبد الهادي في جمع الجيوش، من حديث بقية، قال: حدثنا شعبة أو غيره حدثنا مجالد، عن الشعبي عن شريح عن عمر بن الخطاب رضي الله عنه أنَّ رسولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ لعائشة: «**يَا عَائِشَةَ إِنَّ الَّذِينَ فَرَّقُوا دِينَهُمْ وَكَانُوا شِيَعًا، إِنَّهُمْ أَصْحَابِ البِدَعِ وَالأَهْوُاءِ، وَأَصْحَاب الضَّلَالَةِ مِنْ هذِه الأُمَّة، يَا عَائِشَةِ إِنَّ لِكُلِّ ذَنْبِ تَوْبَةٌ غَيْر أَصْحَابِ الأَهوَاءِ والْبِدَعِ، لَيْسَ لَهُمْ تَوْبَةً، أَنَا مِنْهُمْ بَرِيْء، وَهُمْ مِنِّي بَرَاءٌ**»[٢] وهذا إسناد

(١) أخرجه في المقدمة في كتاب السنة، باب إجتناب البدع والجدل برقم (٤٩).
(٢) المعجم الصغير للطبراني (١/ ٣٣٨) برقم (٥٦٠)، وأبونعيم في حلية الأولياء (٤/ ١٣٨) السنة لابن أبي عاصم برقم (٣٨) (١/ ٦٠).

ضعيف فيه عدة علل:

منها: حال بقية، وعدم جزمه بمن روى عنه هل هو شعبة أم غيره، ومنها الاختلاف عليه فيه، فرواه مرةً، من قول عمر عند ابن أبي عاصم في السنة[١].

ومنها: حال مجالد بن سعيد[٢] وهو ضعيف، وقال ابن عبدالهادي: حديث ضعيف، ذكره ابن المحب في كتاب الطبقات، وعزاه أيضًا إلى الطبراني في المعجم الصغير.

وقال الحافظ ابن كثير في تفسيره: بعد أن عزاه إلى ابن مردويه، قال: وهو غريب أيضًا ولا يصح رفعه[٣].

فصل مختصر في بيان معنى الحديث

إنَّ مِمَّا لا خلاف فيه بين أهل العلم قاطبة أنَّ جميع الذنوب بما فيها الشرك إذا تاب صاحبها منها؛ فإنَّ اللَّهِ تعالى يقبل توبته لقوله تعالى: ﴿إِنَّ ٱللَّهَ يَغۡفِرُ ٱلذُّنُوبَ جَمِيعًاۚ إِنَّهُۥ هُوَ ٱلۡغَفُورُ ٱلرَّحِيمُ﴾ [الزُّمَر: ٥٣].

وقد سئل الإمام أحمد رحمه الله فيما نقله السفاريني في لوامع الأنوار عن معنى هذا الحديث؟ فقال: لا يوفق ولا يُيُسر صاحب بدعة لتوبة[٤]، قلت: وهذا هو المعنى لما جاء في ذلك من الأحاديث،

(١) السنة لابن أبي عاصم برقم (٣٨) (١/ ٦٠).

(٢) قال الحافظ ابن حجر: مجالد بن سعيد بن عمير الهمداني أبو عمر الكوفي ليس بالقوي، وقد تغير في آخر عمره من صغار السادسة، ينظر: تقريب التهذيب (ص ٥٢٠) برقم (٦٤٧٨).

(٣) انظر: تفسير ابن كثير عند تفسيره لآية ١٥٩ من سورة الأنعام (٤/ ٣٧٧).

(٤) انظر: لوامع الأنوار البهية للسفاريني (١/ ٤٠٠).

وهذه سنَّة اللَّهِ جلَّ وعلا فيمن ضلَّ عن الطريق ابتلاء منه، وحكمه بحكمة وعدل، كما قال تعالى: ﴿فَلَمَّا زَاغُوٓاْ أَزَاغَ ٱللَّهُ قُلُوبَهُمۡۚ وَٱللَّهُ لَا يَهۡدِي ٱلۡقَوۡمَ ٱلۡفَٰسِقِينَ﴾ [الصف: ٥] وقال: ﴿فِي قُلُوبِهِم مَّرَضٞ فَزَادَهُمُ ٱللَّهُ مَرَضٗاۖ﴾ [البقرة: ١٠] وقال: ﴿وَنُقَلِّبُ أَفۡـِٔدَتَهُمۡ وَأَبۡصَٰرَهُمۡ كَمَا لَمۡ يُؤۡمِنُواْ بِهِۦٓ أَوَّلَ مَرَّةٖ وَنَذَرُهُمۡ فِي طُغۡيَٰنِهِمۡ يَعۡمَهُونَ﴾ [الأنعام: ١١٠] ومنها قوله تعالى: ﴿قُلۡ مَن كَانَ فِي ٱلضَّلَٰلَةِ فَلۡيَمۡدُدۡ لَهُ ٱلرَّحۡمَٰنُ مَدًّاۚ﴾ [مريم: ٧٥] وغيرها من الآيات.

قال شيخ الإسلام ابن تيمية رَحِمَهُ ٱللَّهُ: ولهذا قال طائفة من السلف منهم الثوري رَحِمَهُ ٱللَّهُ: البدعة أحبُّ إلى إبليس من المعصية؛ لأنَّ المعصية يتاب منها، والبدعة لا يتاب منها، وهذا معنى ما روي عن طائفة أنَّهم قالوا: إنَّ اللَّهَ حجب التوبة عن كل صاحب بدعة، بمعنى أنَّه لا يتوب منها؛ لأنَّه يحسب أنَّه على هدى، ولو تاب لتاب عليه، كما تاب على الكافر، ومن قال: لا يقبل توبة مبتدع مطلقًا، فقد غلط غلطًا منكرًا، ومن قال: ما أذن اللَّه لصاحب بدعة في توبة، فمعناه: ما دام مبتدعًا يراها حسنة لا يتوب منها، فأمَّا إذا أراه اللَّه سبحانه وتعالى أنَّها قبيحة، فإنَّه يتوب منها كما يرى الكافر أنَّه على ضلال، وإلَّا فمعلوم أنَّ كثيرًا ممن كان على بدعة تبين له ضلالها وتاب اللَّهُ عليه منها وهؤلاء لا يحصيهم إلَّا اللَّه[١]، واللَّه أعلم وصلَّى اللَّهُ وسلَّم على نبينا محمد[٢].

تعليق سماحة الشيخ ابن باز رَحِمَهُ ٱللَّهُ:

هذا هو الحق، إنَّ اللَّهَ احتجب التَّوبة عن صاحب البدعة معناه؛

(١) انظر: مجموع الفتاوي لشيخ الإسلام ابن تيمية (١١/ ٦٨٤).

(٢) قرأ على سماحة الشيخ ابن باز رَحِمَهُ ٱللَّهُ في مساء الأحد الموافق للتاسع من شهر ربيع الأول عام ١٤١٨هـ كما أفاد بذلك القارئ خطيًا.

لأنَّه يستحسنها ويرى أنَّه مُصِيبٌ، فلهذا في الغالب يموت عليها ـ والعياذ باللَّهِ ـ ولا يتوب منها؛ لأنَّه يرى أنَّهُ مُصِيبٌ، بخلاف صاحب المعصية الَّذِي يعلم أنَّه عاصٍ، وأنَّه مجرمٌ، وأنَّه مخطيء قد يتوب منها، فيتوب الله عليه؛ لكن صاحب البدعة على خطر؛ لأنَّه يستحسنها ويتبع هواه، فلهذا هو على خطر من حجب التوبة عنه لاستحسانه البدعة، وظنِّه أنَّه على هدى واعتقاد، إلَّا إذا هداه اللَّه وتاب، تاب اللَّه عليه فجميع الذنوب إذا تاب العبد عنها، تاب اللَّه عليه، حتى الشرك الذي هو أكبر من البدعة، والكفر باللَّهِ إذا تاب عنه، تاب اللَّه عليه، والكفار من قريش وغيرهم لما تابوا، تاب اللَّه عليهم.

وهكذا سحرة فرعون لما تابوا تاب اللَّه عليهم، فهكذا صاحب البدعة إذا أنار اللَّه بصيرته وتاب منها، تاب اللَّهُ عليه، فهو من باب الوعيد مثل الحديث الصحيح: «**مَنْ أَحْدَثَ حَدَثًا أَوْ آوَى مُحْدِثًا فَعَلَيْهِ لَعْنَةُ اللَّهِ وَالْمَلائِكَةِ وَالنَّاسِ أَجْمَعِينَ لَا يُقْبَلُ مِنْهُ** [يَوْمَ القِيَامَةِ] **صَرْفًا وَلَا عَدلًا**»(١) من باب الوعيد، وإلَّا من تاب، تاب الله عليه.

❊ ❊ ❊

(١) متفق عليه من حديث علي بن أبي طالب رضي الله عنه أخرجه البخاري في عدة مواضع منها: في كتاب أبواب فضائل المدينة، باب حرم المدينة برقم (١٨٧٠)، ومسلم في كتاب الحج، باب فضل المدينة ودعاء النبي ﷺ فيها بالبركة وبيان تحريمها وتحريم صيدها وشجرها وبيان حدود حرمها برقم (١٣٧٠).

باب قوله تعالى:

﴿يَٰٓأَهۡلَ ٱلۡكِتَٰبِ لِمَ تُحَآجُّونَ فِيٓ إِبۡرَٰهِيمَ﴾ إلى قوله: ﴿وَمَا كَانَ مِنَ ٱلۡمُشۡرِكِينَ﴾ [آل عِمرَان: ٦٥-٦٧].

وقوله: ﴿وَمَن يَرۡغَبُ عَن مِّلَّةِ إِبۡرَٰهِـۧمَ إِلَّا مَن سَفِهَ نَفۡسَهُۥۚ وَلَقَدِ ٱصۡطَفَيۡنَٰهُ فِي ٱلدُّنۡيَاۖ وَإِنَّهُۥ فِي ٱلۡأٓخِرَةِ لَمِنَ ٱلصَّٰلِحِينَ﴾ [البَقَرَة: ١٣٠].

وفيه حديث الخوارج وقد تقدَّم، وفي الصحيح أنَّه صَلَّى اللَّهُ عَلَيهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ قال: «**إِنَّ آلَ أَبِي فُلَانًا لَيْسُوا لِي بِأَوْلِيَاءَ، إِنَّمَا أَوْلِيَائِي الْمُتَقُونَ**»[١].

وفيه أيضًا من حديث أنس رضي الله عنه أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيهِ وَآلِهِ وَسَلَم، قَالَ:ـ وقد ذُكِرَ لَهُ أَنَّ بَعْضَ الصَّحَابَةِ، قَالَ: أَمَّا أَنَا فَلَا آكُلُ اللَّحْمَ، وَقَالَ آخَرُ: أَمَّا أَنَا فَأَقُومُ وَلا أَنَامُ، وَقَالَ آخَرُ: أَمَّا أَنَا فَلَا أَتَزَوَّجُ النِّسَاءَ، وَقَالَ آخَرُ: أَمَّا أَنَا فَأَصُومُ وَلَا أُفْطِرُ ـ فَقَالَ صَلَّى اللَّهُ عَلَيهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ: «**لَكِنِّي أَقُومُ وَأَنَامُ، وَأَصُومُ وَأُفْطِرُ وَأَتَزَوَجُ النِّسَاءَ،**

---

(١) صيغة ذكر المؤلف رحمه الله للخبر يفهم منها أنه حديث واحد، وإن كان بهذه الصيغة أيضًا قد ذكره ابن القيِّم في زاد المعاد (٥/ ٤٤) وفي كتاب جلاء الأفهام (١/ ٢٢٦) وبالرجوع إلى كتب السنة تبين لي أن اللفظ المذكور مركب من حديثين فالشطر الأول منه متفق عليه من حديث عمرو بن العاص رضي الله عنه ولفظه: «**أَلا إِنَّ آلَ أَبِي (يَعْنِي): فُلانًا لَيْسُوا لِي بِأَوْلِيَاءَ إِنَّمَا وَلِيِّيَ اللَّهُ وَصَالِحُ الْمُؤْمِنِينَ**» أخرجه البخاري في كتاب الأدب، باب تبلُّ الرحم ببلاها برقم (٥٩٩٠)، ومسلم في كتاب الإيمان، باب موالاة المؤمنين ومقاطعة غيرهم والبراءة منهم برقم (٢١٥).

أمَّا الشطر الثاني: «**إِنَّمَا أَوْلَيَائِي الْمُتَّقُونَ**» فهذا اللفظ وارد في حديث ابن عمر رضي الله عنهما في فتنة الأحلاس، رواه أحمد في المسند (٥/ ١٣٣) وأبو داود في كتاب الفتن والملاحم، باب ذكر الفتن ودلائلها برقم (٤٢٤٢)، والحاكم في المستدرك في كتاب الفتن والملاحم برقم (٨٤٤١)، وصححه ووافقه الذهبي التلخيص، مع المستدرك (٤/ ٤٦٧).

وَآكُلُ اللَّحْمَ فَمَنْ رَغِبَ عَنْ سُنَّتِي فَلَيْسَ مِنِّي»[(١)].

فتأمل إذا كان بعض الصحابة لما أراد التبتل للعبادة، قيل فيه هذاالكلام الغليظ، وسمي فعله رُغُوبًا عن السنَّة، فما ظَنُّكَ بغير هذا من البدع؟ وما ظنُّكَ بغير الصحابة ؟.

تعليق سماحة الشيخ ابن باز رَحِمَهُ اللَّهُ :

وهذا فيه تحريم التَّكلف، والتَّنطع، وأنَّ الواجب على المؤمن أَن يحذر ذلك، فيصوم ويفطر ويصلي، ويقوم وينام، ويصوم ويفطر يأكل اللحم، ينام على فراش، لا يتكلف، ولهذا قال رسول الله ﷺ: «**أَمَّا أَنَا فَأَصُومُ وَأُفْطِرُ، وَأَقُومُ وَأَنَامُ، وَآكُلُ اللَّحْمَ، وَأتَزَوَّجُ النِّسَاءَ فَمَنْ رَغِبَ عَنْ سُنَّتِي فَلَيْسَ مِنِّي**»[(٢)].

اللَّهُ شرع لعباده ما لا يشق عليهم وما لا يعنِّتهم، فلا يجوز التَّنطع والتَّكلف، وفي سنة الرسول ﷺ الكفاية، فهو أفضل النَّاس وخير النَّاس عليه الصلاة والسلام.

❊ ❊ ❊

---

(١) قصة التبتل هذه وراها الشيخان بلفظ مختلف قليلٍ عما ذكر،أخرجها البخاري في كتاب النكاح، باب الترغيب في النكاح برقم (٥٠٦٣)، ومسلم في كتاب النكاح، باب استحباب النكاح لمن تاقت نفسه إليه ووجد مؤنة واشتغل من عجز عن المؤنة بالصوم برقم (١٤٠١).

(٢) سبق تخريجه في أصل المتن.

باب قوله تعالى:

﴿فَأَقِمْ وَجْهَكَ لِلدِّينِ حَنِيفًا فِطْرَتَ ٱللَّهِ ٱلَّتِي فَطَرَ ٱلنَّاسَ عَلَيْهَا لَا تَبْدِيلَ لِخَلْقِ ٱللَّهِ ذَٰلِكَ ٱلدِّينُ ٱلْقَيِّمُ وَلَٰكِنَّ أَكْثَرَ ٱلنَّاسِ لَا يَعْلَمُونَ﴾ [الـــــرُّوم: ٣٠]، وقوله تعالى: ﴿وَوَصَّىٰ بِهَآ إِبْرَٰهِـۧمُ بَنِيهِ وَيَعْقُوبُ يَٰبَنِيَّ إِنَّ ٱللَّهَ ٱصْطَفَىٰ لَكُمُ ٱلدِّينَ فَلَا تَمُوتُنَّ إِلَّا وَأَنتُم مُّسْلِمُونَ﴾ [البَقَرَة: ١٣٢]، وقوله تعالى: ﴿ثُمَّ أَوْحَيْنَآ إِلَيْكَ أَنِ ٱتَّبِعْ مِلَّةَ إِبْرَٰهِيمَ حَنِيفًا وَمَا كَانَ مِنَ ٱلْمُشْرِكِينَ﴾ [النّحل: ١٢٣].

وعن ابن مسعود رضي الله عنه أنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «**إِنَّ لِكُلِّ نَبِيٍّ وُلاةً مِن النَّبِيِّينَ، وَإِنَّ وَلِيِّي منهم أَبِي وَخَلِيلُ رَبِّي، ثُـمَّ قَـرَأَ**: ﴿إِنَّ أَوْلَى ٱلنَّاسِ بِإِبْرَٰهِيمَ لَلَّذِينَ ٱتَّبَعُوهُ وَهَٰذَا ٱلنَّبِيُّ وَٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ وَٱللَّهُ وَلِيُّ ٱلْمُؤْمِنِينَ﴾ [آل عِمرَان: ٦٨]» رواه الترمذي[١].

وَعَن أَبِي هُرَيْرَة رضي الله عنه قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيهِ وَآلِهِ وَسَلَم: «**إِنَّ اللَّهَ لا يَنْظُرُ إِلَى أَجْسَامِكُمْ وَلَا إِلَى أَمْوَالِكُمْ؛ وَلَكِنْ يَنْظُرُ إِلَى قُلُوبِكُمْ وَأَعْمَالِكُمْ**»[٢].

تعليق سماحة الشيخ ابن باز رحمه الله:

وهذا حديث صحيح رواه مسلم[٣]: «**إِنَّ اللَّهَ لا يَنْظُرُ إِلَى صُوَرِكُمْ وَأَمْوَالِكُمْ؛ وَلَكِنْ يَنْظُرُ إِلَى قُلُوبِكُمْ وَأَعْمَالِكُمْ**» فالقلوب هي محل النظر

---

(١) أخرجه في أبواب التفسير عن رسول اللَّهِ ﷺ، باب ومن سورة آل عمران برقم (٢٩٩٥)، وأورده بطريقين، وقال عن الطريق الثاني: وهذا أصح، وقدصححه علامة العصرالشيخ الألباني في التحقيق الثاني في المشكاة برقم (٥٧٦٩).

(٢) أخرجه مسلم في كتاب البر والصلة، باب تحريم ظلم المسلم وخذله واحتقاره ودمه وعرضه وماله برقم ٢٥٦٤، وفيه بدل«أَجْسَادِكُمْ» إلى: «صُورَكُمْ».

(٣) سبق تخريجه في الحاشية السابقة.

والعمل، أمَّا الصور والأموال فلا قيمة لها إن لم يستعن بها على طاعة اللَّهِ؛ لكن محل النظر القلوب إذا استقامت على محبة اللَّه، والإخلاص له، وخوفه ورجائه، وصلحت الأعمال وصارت خالصة لِلَّه، موافقة للسنَّة هذه هي الأفعال التي تنفع صاحبها، صلاح القلب وصلاح العمل.

■ سـؤال: مامعنى: «لَاَ يَنظُرُ»؟.

● **الجواب: معنى: لا ينظر، المقصود: نفي النظر الَّذي له القيمة، وهذا مثل قوله ﷺ «إِنَّ اللَّهِ لَا يَنْظُرَ إِلَيْهَمْ يَوْمَ القِيَامَةِ، وَلَا يُزَكِّيهُمْ»[(١)] لغضبه عليهم، وهو سبحانه لايخفى عليه خافية، يرى كل شيء جلَّ وعلا؛ لكن المقصود نظر الرضا نظر المحبة.**

قال المؤلف رَحِمَهُ اللَّهُ:

ولهما عن ابن مسعود رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ: **«أَنَا فَرَطُكُمْ[(٢)] عَلَى الحَوْضِ، لَيُرْفَعَنَّ إِلَيَّ رِجَالٌ مِنْ أُمَّتِّي حَتَّى إِذَا أَهْوَيْتُ لأُنَاوِلَهُمْ اخْتُلِجُوا[(٣)] دُونِي فَأَقُولُ: أَيْ رَبِّ أَصْحَابِي؟**

---

(١) لعله يشير بذلك إلى الأحاديث الواردة في من لاينظر اللَّه إليهم يوم القيامة منها حديث أَبِي ذَرٍّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنْ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: **«ثَلاثَةٌ لا يُكَلِّمُهُمْ اللَّهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ وَلا يَنْظُرُ إِلَيْهِمْ ولا يُزَكِّيهِمْ وَلَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ»**، أخرجه مسلم في كتاب الإيمان، باب بيان غلظ تحريم إسبال الإزار والمن بالعطية وتنفيق السلعة بالحلف وبيان الثلاثة برقم (٤٠٦).

(٢) أنا فَرَطُكم: فَرَط: بفتحتين هو الذي يتقدم الواردة فيهيء لهم الاسانه والدلاء، ومنه قيل: للطفل الميت اللهم اجعله لنا فرطًا أي: أجرًا يتقدمنا حتى نرد عليه. فمعنى أنا فرطكم على الحوض: يعني أنا متقدكم إليه. انظر: لسان العرب (٧/ ٣٦٦) باب الفاء فصل العين. مادة: [فرط]،والنهاية في غريب الحديث والأثر لابن الأثير مادة: [فرط] (ص ٧٠١).

(٣) اختلجوا دوني: أي: اجتذبوا وانتزعوا واقتطعوا واختزلوا مني، وأصل الخلج: الجذب والانتزاع، انظر: فتح الباري شرح صحيح البخاري للحافظ ابن حجر (١/ ١١٣).

فَيُقَالُ: «إِنَّكَ لا تَدْرِي مَا أَحْدَثُوا بَعْدَكَ»(١).

تعليق سماحة الشيخ ابن باز رَحِمَهُ اللَّهُ:

وفِي لفظ آخر: «**إِنَّهُمْ لَمْ يَزَالُوا مُرْتَدِّينَ [عَلَى أَعْقَابِهِمْ] مُنْذُ فَارَقْتَهُمْ**»(٢) ولهذا يمنعون من الحوض، لأَنَّهم ارتدوا، فالذين ارتدوا في عهد أبي بكر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ هؤلاء يمنعون من الحوض، أَمَّا من مات على إيمانه، فإِنَّه يرد الحوض، اللَّهم صلِّ على محمد، اللَّهُ أكبر.

قال المؤلف رَحِمَهُ اللَّهُ:

ولهما عن أبي هريرة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «**وَدِدْتُ أَنَّا قَدْ رَأَيْنَا إِخْوَانَنَا، قَالُوا: أَوَلَسْنَا إِخْوَانَكَ يَا رَسُولَ اللَّهِ! قَالَ: أَنْتُمْ أَصْحَابِي، وَإِخْوَانُنَا الَّذِينَ لَمْ يَأْتُوا بَعْدُ، فَقَالُوا: كَيْفَ تَعْرِفُ مَنْ لَمْ يَأْتِ بَعْدُ مِنْ أُمَّتِكَ يَا رَسُولَ اللَّهِ! فَقَالَ: أَرَأَيْتَ لَوْ أَنَّ رَجُلًا لَهُ خَيْلٌ غُرٌّ مُحَجَّلَةٌ**(٣) **بَيْنَ ظَهْرَانَيْ خَيْلٍ دُهْمٍ بُهْمٍ**(٤) **أَلا يَعْرِفُ**

---

(١) أخرجه البخاري في كتاب الفتن، باب ما جاء في قول اللَّهِ تعالى: ﴿وَاتَّقُوا فِتْنَةً لَّا تُصِيبَنَّ الَّذِينَ ظَلَمُوا مِنكُمْ خَاصَّةً﴾ [الأنفال: ٢٥] برقم (٧٠٤٩)، ومسلم في كتاب الفضائل، باب إثبات حوض نبينا ﷺ وصفاته برقم (٢٢٩٧).

(٢) متفق عليه من حديث ابن عباس رضي اللَّهُ عنهما أخرجه البخاري في عدة مواضع منها في كتاب أحاديث الأنبياء، باب قوله تعالى: ﴿وَاتَّخَذَ اللَّهُ إِبْرَاهِيمَ خَلِيلًا﴾ [النِّساء: ١٢٥] برقم (٣٣٤٩)، ومسلم في كتاب الجنة وصفه نعيمها وأهلها، باب فناء الدنيا وبيان الحشر يوم القيامة برقم (٢٨٦٠).

(٣) الغُرَّةُ: بياض في جبهة الفرس، والمراد به هنا النور، والتحجيل: بياض في قوائم الفرس في يدها ورجليها، وأصله من الحجل: بكسر المهملة، قال العلماء: سمي النور الذي يكون على مواضع الوضوء يوم القيامة غرةً وتحجيلًا تشبيهاً بغرة الفرس والله أعلم. انظر: شرح النووي على صحيح مسلم (٣/ ١٣٥) وفتح الباري للحافظ ابن حجر (٦/ ٢٢٦).

(٤) البُهم: جمع بهيم، وهو في الأصل الذي لا يخالط لونه لون سواه، والبهم من الخيل الذي =

خَيْلَهُ؟ قَالُوا: بَلَى يَا رَسُولَ اللَّهِ، قَالَ: فَإِنَّهُمْ يَأْتُونَ غُرًّا مُحَجَّلِينَ مِنْ الْوُضُوءِ، وَأَنَا فَرَطُهُمْ عَلَى الْحَوْضِ، أَلا لَيُذَادَنَّ[١] [يوم القيامة] **عَنْ حَوْضِي، كَمَا يُذَادُ الْبَعِيرُ الضَّالُّ أُنَادِيهِمْ أَلَّا هَلُمَّ، فَيُقَالُ: إِنَّهُمْ قَدْ بَدَّلُوا بَعْدَكَ، فَأَقُولُ: سُحْقًا سُحْقًا»**[٢].

تعليق سماحة الشيخ ابن باز رَحِمَهُ اللَّهُ:

اللَّه أكبر، اللَّه أكبر ـ يقول: سُحْقًا سُحْقًا ـ يعني: بُعْدًا بُعْدًا[٣] لمن بدل بعدي، ولا حول ولا قوة إلَّا بالله، وهذه علامة أمته غُرّ محجلون من آثار الوضوء، أمة محمد ﷺ المستجيبة لدعوته.

■ سـؤال: عَفَا اللَّه عنك يا شيخ بعض النَّاس يقول: إنَّ أَتباع الاباضية وأتباع الزيدية أفضل بكثير من المنتسبين للمذاهب الأربعة؟

● **الجواب:ـ الانتساب ـ ليس بالمبدأ العبرة بالعقيدة، العبرة بقال اللَّه وقال رسوله ﷺ، والمذاهب الأربعة في أتباعهم الضالُ، وفي أتباعهم المهتدي؛ لكن المهم التمسك بكتاب اللَّهِ وسنة رسوله ﷺ، والسير على منهج الصحابة، واتِّباعُ أصحاب النبي ﷺ، بعبادة اللَّهِ وحده، والاستقامة على دينه، وترك البدع، هولاء هم أهل السُّنَّة والجماعة.**

= لا شية فيه، ويطلق على الذكر والأنثى. انظر: النهاية في غريب الحديث والأثر لابن الأثير مادة: [بهم] (ص ٩٥)، ولسان العرب لابن منظور، باب الميم، فصل الباء (١٢/ ٥٩).

(١) يذاد: يطرد، والذود: هو المنع، ليذادنَّ: ليطردنَّ. انظر: النهاية في غريب الحديث والأثر لابن الأثير مادة: [ذود] باب الذال مع الواو (ص ٣٣٢).

(٢) أخرجه البخاري في كتاب الطهارة، باب استحباب إطالة الغرة والتحجيل في الوضوء برقم (٢٤٩).

(٣) انظر: النهاية في غريب الحديث والأثر لابن الأثير في مادة:[سحق] باب السين مع الحاء (ص ٤٢٠).

قال المؤلف رَحِمَهُ ٱللَّهُ:

وللبخاري: «**بَيْنَا أَنَا قَائِمٌ إِذَا زُمْرَةٌ**[١] **حَتَّى إِذَا عَرَفْتُهُمْ خَرَجَ رَجُلٌ مِنْ بَيْنِي وَبَيْنِهِم، فَقَالَ: هَلُمَّ. فَقُلْتُ: أَيْنَ؟ قَالَ: إِلَى النَّارِ وَاللَّهِ. قُلْتُ: وَمَا شَأْنُهُمْ؟ قَالَ: إِنَّهُمْ ارْتَدُّوا بَعْدَكَ عَلَى أَدْبَارِهِم الْقَهْقَرَى**[٢] **ثُمَّ إِذَا زُمْرَةٌ**» فذكر مثله قال: «**فَلَا أُرَاهُ يَخْلُصُ مِنْهُمْ إِلَّا مِثْلُ هَمَلِ النَّعَمِ**»[٣].

ولهما في حديث ابن عباس رضي اللَّهُ عنهما، قَالَ: «**فَأقول: كَمَا قَالَ العَبْدُ الصَالِحُ**: ﴿وَكُنتُ عَلَيۡهِمۡ شَهِيدٗا مَّا دُمۡتُ فِيهِمۡۖ فَلَمَّا تَوَفَّيۡتَنِي كُنتَ أَنتَ ٱلرَّقِيبَ عَلَيۡهِمۡۚ وَأَنتَ عَلَىٰ كُلِّ شَيۡءٖ شَهِيدٌ﴾ [المائدة: ١١٧]»[٤].

ولهما مرفوعًا: «**مَا مِنْ مَوْلُودٍ إِلَّا يُولَدُ عَلَى الْفِطْرَةِ**[٥] **فَأَبَوَاهُ يُهَوِّدَانِهِ أو يُنَصِّرَانِهِ أَوْ يُمَجِّسَانِهِ، كَمَا تُنْتَجُ الْبَهِيمَةُ بَهِيمَةً جَمْعَاءَ**[٦] **هَلْ**

---

(١) الزمرة: الفوج من الناس والجماعة من الناس. انظر: لسان العرب مادة: [زمر] (٤/ ٣٢٩).

(٢) القهقرى: هو المشي إلى الخلف من غير أن يعيد وجهه إلى جهة مشيه، والمراد بها هنا الرجوع عما كانو عليه وهو الارتداد. انظر: النهاية في غريب الحديث والأثر لابن الأثير مادة: [قهقر] باب القاف مع الهاء (ص٧٨٠).

(٣) أخرجه في كتاب الرقاق، باب في الحوض برقم (٦٥٨٧).

(٤) أخرجه البخاري في عدة مواضع منها في كتاب الرقاق، باب كيف الحشر برقم (٦٥٢٦)، ومسلم في كتاب الجنة وصفة نعيمها وأهلها، باب فناء الدنيا وبيان الحشر يوم القيامة برقم (٢٨٦٠).

(٥) الفطرة: وهي الابتداء والاختراع، والفطرة: الحالة منه كالجلسة والركبة، والمعنى أنه يولدُ على نوع الجبلة والطبع المنتهي لقبول الدين، فلو ترك عليها لاستمر على لزومها ولم يفارقها إلى غيرها، ففطرة الله هي دين الله وهو الإسلام. انظر: النهاية في غريب الحديث والأثر لابن الأثير مادة: [فطر] باب الفاء مع الطاء (ص ٧١٠).

(٦) الجمعاء: التي لم يذهب من بدنها شيء وهي السليمة من العيوب مجتمعة الأعضاء كاملتها، المجتمعة الخلق التامة غير الناقصة الصحيحة غير السقيمة. انظر: لسان العرب لابن منظور مادة: [جمع] (٨/ ٥٩)، والتهاية في غريب الحديث والأثر لابن الأثير: حرف الجيم مع الميم (ص ١٦٤).

تُحِسُّونَ فِيهَا مِنْ جَدْعَاءَ[١] حَتَّى تَكُونُوا أَنتم تجدعونها، ثُمَّ قرأ أَبُو هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ ﴿فِطْرَتَ ٱللَّهِ ٱلَّتِى فَطَرَ ٱلنَّاسَ عَلَيْهَا﴾ [الرُّوم: ٣٠]» متفق عليه[٢].

وعن حذيفة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: **«كَانَ النَّاسُ يَسْأَلُونَ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ عَنِ الْخَيْرِ، وَكُنْتُ أَسْأَلُهُ عَنِ الشَّرِّ مَخَافَةَ أَنْ يُدْرِكَنِي فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ! إِنَّا كُنَّا فِي جَاهِلِيَّةٍ وَشَرٍّ فَجَاءَنَا اللَّهُ بِهَذَا الْخَيْرِ فَهَلْ بَعْدَ هَذَا الْخَيْرِ مِنْ شَرٍّ؟ قَالَ: نَعَمْ. قُلْتُ: وَهَلْ بَعْدَ ذَلِكَ الشَّرِّ مِنْ خَيْرٍ؟ قَالَ: نَعَمْ، وَفِيهِ دَخَنٌ. قُلْتُ: وَمَا دَخَنُهُ؟ قَالَ: قَوْمٌ يَسْتَنُّونَ بِغَيْرِ سُنَّتِي، ويَهْدُونَ بِغَيْرِ هَدْيِي، تَعْرِفُ مِنْهُمْ وَتُنْكِرُ قُلْتُ: فَهَلْ بَعْدَ ذَلِكَ الْخَيْرِ مِنْ شَرٍّ؟ قَالَ: نَعَمْ، فِتْنَةٌ عَمْيَاء ودُعَاةٌ عَلَى أَبْوَابِ جَهَنَّمَ مَنْ أَجَابَهُمْ إِلَيْهَا قَذَفُوهُ فِيهَا، قُلْتُ يَا رَسُولَ اللَّهِ! صِفْهُمْ لَنَا؟ قَالَ: قَوْمٌ مِنْ جِلْدَتِنَا وَيَتَكَلَّمُونَ بِأَلْسِنَتِنَا؟ قُلْتُ: فَمَا تَأْمُرُنِي إِنْ أَدْرَكَنِي ذَلِكَ؟ قَالَ: تَلْزَمُ جَمَاعَةَ الْمُسْلِمِينَ وَإِمَامَهُمْ قُلْتُ: فَإِن لَمْ يَكُنْ لَهُمْ جَمَاعَةٌ وَلا إِمَامٌ، قَالَ: فَاعْتَزِلْ تِلْكَ الْفِرَقَ كُلَّهَا، وَلَوْ أَنْ تَعَضَّ بِأَصْلِ شَجَرَةٍ حَتَّى يُدْرِكَكَ الْمَوْتُ وَأَنْتَ عَلَى ذَلِكَ»**أخرجاه[٣]، وزاد مسلم: **«قُلْتُ: ثُمَّ**

---

(١) الجدع: قطع الأنف والأذن والشفة، وهو بالأنف أخص، فالجدعاء: مقطوعة الأطراف أو واحدها. النهاية في غريب الحديث الأثر لابن الأثير مادة: [جدع] باب الجيم مع الدال (ص ١٤١).

(٢) من حديث أبي هريرة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أخرجه البخاري في كتاب الجنائز، باب إذا أسلم الصبي فمات هل يصلى عليه برقم ١٣٥٩ وفي باب ما قيل في أولاد المشركين برقم ١٣٨٥وفي كتاب التفسير، باب ﴿لَا تَبْدِيلَ لِخَلْقِ ٱللَّهِ﴾ برقم (٤٧٧٥)، وفي كتاب القدر، باب الله أعلم بما كانوا عاملين برقم (٦٥٩٩)، ومسلم في كتاب القدر، باب معنى كل مولود يولد على الفطرة وحكم موت أطفال الكفار وأطفال المسلمين برقم (٢٦٥٨).

(٣) البخاري في كتاب المناقب، باب علامات النبوة في الإسلام برقم (٣٠٦٦)، وفي كتاب الفتن، باب كيف الأمر إذا لم تكن جماعة برقم (٧٠٨٤)، ومسلم في كتاب الإمارة، باب وجوب ملازمة جماعة المسلمين عند ظهور الفتن وفي كل حال وتحريم الخروج من الطاعة ومفارقة الجماعة برقم (١٨٤٧).

مَاذَا؟ قَالَ: ثُمَّ يَخْرُجُ الدَّجَّالُ مَعَهُ نَهْرٌ وَنَارٌ، فَمَنْ وَقَعَ فِي نَارِهِ وَجَبَ أَجْرُهُ وَحُطَّ وِزْرُهُ، وَمَنْ وَقَعَ فِي نَهْرِهِ وَجَبَ وِزْرُهُ وَحُطَّ أَجْرُهُ، قَالَ: قُلْتُ: ثُمَّ مَاذَا؟ قَال: ثُمَّ هِيَ قِيَامُ السَّاعَةِ»(١).

وقال أبو العالية: «تعلموا الإسلام فإذا تعلمتموه فلا ترغبوا عنه وعليكم بالصراط المستقيم، فإنَّه الإسلام، ولاتحرفوا عن الصراط يمينًا ولا شمالًا، وعليكم بسنَّة نبيكم محمد ﷺ وإياكم وهذه الأهواء» انتهى(٢)، تأمل كلام أبي العالية رحمه اللَّهِ تعالى هذا. ما أجلَّه!، واعرف زمانه الذي يحذر فيه من الأهواء التي من اتبعها فقد رغب عن الإسلام وتفسير الإسلام بالسنَّة، وخوفه على أعلام التابعين وعلمائهم من الخروج عن السُّنَّة والكتاب يتبيَّن لك معنى قوله تعالى: ﴿إِذْ قَالَ لَهُۥ رَبُّهُۥٓ أَسْلِمْ ۖ قَالَ أَسْلَمْتُ لِرَبِّ ٱلْعَٰلَمِينَ﴾ [البَقَرَة: ١٣١] وقوله: ﴿وَوَصَّىٰ بِهَآ إِبْرَٰهِـۧمُ بَنِيهِ وَيَعْقُوبُ يَٰبَنِىَّ إِنَّ ٱللَّهَ ٱصْطَفَىٰ لَكُمُ ٱلدِّينَ فَلَا تَمُوتُنَّ إِلَّا وَأَنتُم مُّسْلِمُونَ﴾ [البَقَرَة: ١٣٢] وقوله: ﴿وَمَن يَرْغَبُ عَن مِّلَّةِ إِبْرَٰهِـۧمَ إِلَّا مَن سَفِهَ نَفْسَهُۥ﴾ [البَقَرَة: ١٣٠] وأشباه هذه الأصول الكبار، التي هي أصل الأصول والنَّاس عنها في غفلة وبمعرفتها يتبيَّن معنى الأحاديث في هذا الباب وأمثالها، وأمَّا الإنسان الذي يقرأها وأشباهها وهو آمن مطمئن أنَّها لا تناله ويظنها في قوم كانوا أمنوا مكر اللَّهِ فبادوا ﴿أَفَأَمِنُوا۟ مَكْرَ ٱللَّهِ ۚ فَلَا يَأْمَنُ مَكْرَ ٱللَّهِ إِلَّا ٱلْقَوْمُ ٱلْخَٰسِرُونَ﴾ [الأعراف: ٩٩].

وعن ابن مسعود رضي الله عنه قال: «**خَطَّ لَنَا رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللهُ عَلَيهِ وَآلِهِ**

---

(١) هذه الزيادة ليست في صحيح مسلم، رواها في نفس الحديث أبو داود في كتاب الفتن والملاحم، باب ذكر الفتن ودلائلها برقم (٤٢٤٤)، وأحمد في المسند (٥/ ٤٠٣).

(٢) أخرجه المروزي في السنة برقم (٢٧)، ومعتمر بن راشد في جامعه (١١/ ٣٦٧)، وأبونعيم في حلية الأولياء (٢/ ٢١٨).

وَسَلَّم خَطًّا، ثُمَّ قَالَ: هَذَا سَبِيلُ اللَّهِ، ثُمَّ خَطَّ خُطُوطًا عَنْ يَمِينِهِ وَعَنْ شِمَالِهِ، ثُمَّ قَالَ: هَذِهِ سُبُلٌ عَلَى كُلِّ سَبِيلٍ مِنْهَا شَيْطَانٌ يَدْعُو إِلَيْهِ، ثُمَّ قَرَأَ ﴿وَأَنَّ هَٰذَا صِرَٰطِى مُسْتَقِيمًا فَٱتَّبِعُوهُ ۖ وَلَا تَتَّبِعُوا۟ ٱلسُّبُلَ فَتَفَرَّقَ بِكُمْ عَن سَبِيلِهِۦ ۚ ذَٰلِكُمْ وَصَّىٰكُم بِهِۦ لَعَلَّكُمْ تَتَّقُونَ﴾ [الأنعام: ١٥٣]» رواه أحمد والنسائي[١].

تعليق سماحة الشيخ ابن باز رَحِمَهُ ٱللَّهُ:

وهذا يبيِّن أنَّ الواجب على المؤمن الحذر، وأن لا يغتر بالكثرةِ، وأن يعتبر بالسُّنَّة والدليل، وأنْ يخاف على نفسه ولا يأمن، لأنَّ اللَّهَ يقول: ﴿أَفَأَمِنُوا۟ مَكْرَ ٱللَّهِ ۚ فَلَا يَأْمَنُ مَكْرَ ٱللَّهِ إِلَّا ٱلْقَوْمُ ٱلْخَٰسِرُونَ﴾ [الأعراف: ٩٩] يعمل ويتجه للطاعة وهو خائف وجل غير مطمئن؛ بل يحذر البدع ويحذر المعاصي، ويتبع أهل الحق ويستقيم معهم، ويبتعد عن أهل الباطل وعن صحبتهم، هكذا المؤمن، دائمًا على حذر هكذا، قال اللَّه جلَّ وعلا: ﴿إِنَّ ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ وَعَمِلُوا۟ ٱلصَّٰلِحَٰتِ أُو۟لَٰٓئِكَ هُمْ خَيْرُ ٱلْبَرِيَّةِ ۝٧ جَزَآؤُهُمْ عِندَ رَبِّهِمْ جَنَّٰتُ عَدْنٍ تَجْرِى مِن تَحْتِهَا ٱلْأَنْهَٰرُ خَٰلِدِينَ فِيهَآ أَبَدًا ۖ رَّضِىَ ٱللَّهُ عَنْهُمْ وَرَضُوا۟ عَنْهُ ۚ ذَٰلِكَ لِمَنْ خَشِىَ رَبَّهُۥ﴾ [البينة: ٧-٨] قال جلَّ وعلا: ﴿إِنَّ ٱلَّذِينَ يَخْشَوْنَ رَبَّهُم بِٱلْغَيْبِ لَهُم مَّغْفِرَةٌ وَأَجْرٌ كَبِيرٌ﴾ [الملك: ١٢] وقال تعالى: ﴿فَلَا تَخَافُوهُمْ وَخَافُونِ إِن كُنتُم مُّؤْمِنِينَ﴾ [آل عمران: ١٧٥] وقال تعالى: ﴿وَلِمَنْ خَافَ مَقَامَ رَبِّهِۦ جَنَّتَانِ﴾ [الرحمن: ٤٦] فيجب الحذر وعدم الطمأنينة، فهذا رأي فلان، وهذا رأي فلان، حتى تعلم الدليل من الكتاب والسُّنَّة.

---

(١) أخرجه أحمد في المسند (١/ ٤٣٥)، والنسائي في السنن الكبرى في كتاب التفسير، في تفسير سورة الأنعام (٦/ ٣٤٣) برقم (١١١٧٤)، والحاكم في المستدرك في كتاب التفسير تفسير سورة الأنعام برقم (٣٢٤١) وقال: هذا حديث صحيح الإسناد ولم يخرجاه ووافقه الذهبي (٢/ ٣١٨)، وأخرجه ابن حبان في مقدمة صحيحه برقم (٦).

باب ما جاء في غربة الإسلام وفضل الغرباء

وقول اللَّهِ تعالى: ﴿فَلَوْلَا كَانَ مِنَ ٱلْقُرُونِ مِن قَبْلِكُمْ أُوْلُواْ بَقِيَّةٍ يَنْهَوْنَ عَنِ ٱلْفَسَادِ فِي ٱلْأَرْضِ إِلَّا قَلِيلًا مِّمَّنْ أَنجَيْنَا مِنْهُمْ﴾ الآية [هُود: ١١٦].

وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ مَرْفُوعًا: «**بَدَأَ الإِسْلَامُ غَرِيبًا وَسَيَعُودُ كَمَا بَدَأَ غَرِيبًا فَطُوبَى[١] لِلْغُرَبَاءِ**» رواه مسلم[٢]، ورواه أحمد من حديث ابن مسعود رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ وفيه: «**قِيلَ: وَمَنِ الْغُرَبَاءُ، قَالَ: النُّزَّاعُ[٣] مِنْ الْقَبَائِلِ**»[٤]. وفي رواية: «**الْغُرَبَاءُ الَّذِينَ يَصْلِحُونَ إِذَا فَسَدَ النَّاسُ**»[٥] ورواه أحمد من

(١) طوبى: اسم الجنة، وقيل: هي شجرة فيها. انظر: النهاية في غريب الحديث والأثر لابن الأثير مادة: [طوب] باب الطاء مع الواو (ص ٥٦٩).

(٢) في كتاب الإيمان، باب بيان أن الإسلام بدأ غريبًا وسيعود غريبًا، وأنَّه يأرز بين المسجدين برقم (١٤٥) كما أخرجه عن ابن عمر رضي الله عنهما عن النبي ﷺ بلفظ: «**إِنَّ الإِسْلامَ بَدَأَ غَرِيبًا وَسَيَعُودُ غَرِيبًا، كَمَا بَدَأَ، وَهُوَ يَأْرِزُ بَيْنَ الْمَسْجِدَيْنِ، كَمَا تَأْرِزُ الْحَيَّةُ فِي جُحْرِهَا**» برقم (١٤٦).

(٣) النزاع: جمع نازع، والنازع: هو الغريب الذي نزع عن أهله وعشيرته،أي: بعد وغاب، والمعنى: أي: طوبي للمهاجرين الذين هجروا أوطانهم في الله. انظر: النهاية في غريب الحديث الأثر لابن الأثير مادة: [نزع] (ص ٩١٠).

(٤) في المسند (١/ ٣٩٨) كما أخرج الترمذي شطره الأول: أي: دون موضع الشاهد، في أبواب الإيمان عن رسول الله ﷺ، باب ما جاء في أن الإسلام بدأ غريبًا وسيعود كما بدأ برقم (٢٦٣٠)، وقال: هذا حديث حسن صحيح. وابن ماجه في كتاب الفتن، باب بدأ الإسلام غريبًا برقم (٣٩٨٨).

(٥) أورد هذا اللفظ عن ابن مسعود رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أبو عمرو الداني في السنن الواردة في الفتن (٣/ ٦٣٣) برقم (٢٨٨)، قد ورد هذا اللفظ عن عدد من الصحابة منهم سهل بن سعد الساعدي رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أخرجه الطبراني في معاجمه الثلاث في الكبير (٦/ ١٦٤) برقم (٥٨٦٧)، وفي الأوسط (٣/ ٢٥٠) برقم (٣٠٥٦)، وفي الصغير (١/ ١٨٣) برقم (٢٩٠)، ورواه كثير بن عبدالله كما سيأتي في رواية الترمذي الآتية، ورواه عن جابر بن عبدالله الطبراني في الأوسط في (٥/ ١٤٩) برقم (٤٩١٥) وفي (٨/ ٣٠٨) برقم (٨٧١٦) وفي (٩/ ١٢) برقم (٨٩٧٧)، واللالكائي في اعتقادأهل السنة (١/ ١١٢) برقم (١٧٣)، والبيهقي في كتاب الزهد الكبير (٢/ ١١٤)، أمَّا هذا اللفظ فقد أخرجه الإمام أحمد عن عبدالرحمن بن سنة الأشجعي رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ (٤/ ٧٣).

حديث سَعْدِ بْنِ أَبِي وَقَّاصٍ رضي الله عنه وفيه: «**فَطُوبَى يَوْمَئِذٍ لِلْغُرَبَاءِ، إِذَا فَسَدَ النَّاسُ**»[(١)] وللترمذي من حديث كَثِيرُ بْنِ عَبْدِاللَّهِ عَنْ أَبِيه عَنْ جَدِّهِ «**فَطُوبَى لِلْغُرَبَاءِ الَّذِينَ يُصْلِحُونَ مَا أَفْسَدَ النَّاسُ مِنْ سُنَّتِي**»[(٢)].

وعَنْ أَبِي أُمَيَّةَ قَالَ: أَتَيْتُ أَبَا ثَعْلَبَةَ الْخُشَنِيَّ رضي الله عنه فَقُلْتُ: لَهُ كَيْفَ تَقُولُ فِي هَذِهِ الآيَةِ قَالَ: [أَيَّةُ آيَةٍ قُلْتُ:] قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ عَلَيۡكُمۡ أَنفُسَكُمۡۖ لَا يَضُرُّكُم مَّن ضَلَّ إِذَا ٱهۡتَدَيۡتُمۡۚ﴾ [المَائدة: ١٠٥] قَالَ: أَمَا وَاللَّهِ لَقَدْ سَأَلْتَ عَنْهَا خَبِيرًا، سَأَلْتُ عَنْهَا رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ: «**بَلْ ائْتَمِرُوا بِالْمَعْرُوفِ وَتَنَاهَوْا عَنْ الْمُنْكَرِ، حَتَّى إِذَا رَأَيْتَم شُحًّا مُطَاعًا وَهَوًى مُتَّبَعًا، وَدُنْيَا مُؤْثَرَةً وَإِعْجَابَ كُلِّ ذِي رَأْيٍ بِرَأْيِهِ، فَعَلَيْكَ [بِخَاصَّةِ] نَفْسِكَ وَدَعْ عَنْكَ الْعَوَامَّ، فَإِنَّ مِنْ وَرَائِكُمْ أَيَّامًا للصَّابِرُ فِيهِنَّ مِثْلُ الْقَابِضُ عَلَى الْجَمْرِ لِلْعَامِلِ فِيهِنَّ مِثْلُ أَجْرِ خَمْسِينَ رَجُلًا يَعْمَلُونَ مِثْلَ عَمَلِكُمْ قُلْنَا مِنَّا أَوْ مِنْهُمْ قَالَ: بَلْ أَجْرُ خَمْسِينَ مِنْكُمْ**» رواه أبو داود والترمذي[(٣)].

---

(١) رواه أحمد في المسند (١/ ١٨٤) بلفظ: «**إِنَّ الإِيمَانَ بَدَأَ غَرِيبًا وَسَيَعُودُ كَمَا بَدَأَ، فَطُوبَى يَوْمَئِذٍ لِلْغُرَبَاءِ إِذَا فَسَدَ النَّاسُ، وَالَّذِي نَفْسُ أَبِي الْقَاسِمِ بِيَدِهِ لَيَأْرِزَنَّ الإِيمَانُ بَيْنَ هَذَيْنِ الْمَسْجِدَيْنِ، كَمَا تَأْرِزُ الْحَيَّةُ فِي جُحْرِهَا**»، قال: الهيثمي في مجمع الزوائد رواه أحمد والبزار وأبو يعلى، ورجال أحمد وأبي يعلى رجال الصحيح (٧/ ٢٧٧).

(٢) أخرجه الترمذي في أبواب الإيمان عن رسول الله ﷺ، باب ما جاء في أن الإسلام بدأ غريبًا وسيعود كما بدأ برقم (٢٦٣٠)، وقال هذا حديث حسن صحيح.

(٣) أخرجه أبو داود في كتاب الملاحم، باب الأمر والنهي برقم (٤٣٤١)، والترمذي في جامعة في أبواب التقسير، باب ومن تفسير سورة المائدة برقم (٣٠٥٨)، وقَالَ: الترمذي هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ غَرِيبٌ: وابن ماجه في كتاب الفتن، باب قوله تعالى: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ عَلَيۡكُمۡ أَنفُسَكُمۡۖ﴾ [المَائدة: ١٠٥] برقم (٤٠١٤).

تعليق سماحة الشيخ ابن باز رَحِمَهُ ٱللَّهُ:

وهذا فيه حث على الاستقامة في الغربة، وأنَّه ينبغي للمؤمن أن يستقيم، ويحرص على الاستقامة عند غربة النَّاس، ولا يغتر بكثرة الهالكين، ولهذا قال ﷺ في الحديث الصحيح لما تلا أبو بكر الصديق رَضِيَ ٱللَّهُ عَنْهُ هذه الآية: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ عَلَيۡكُمۡ أَنفُسَكُمۡۖ لَا يَضُرُّكُم مَّن ضَلَّ إِذَا ٱهۡتَدَيۡتُمۡۚ﴾ [المَائدة: ١٠٥] قال: إنَّ النَّاس إذا رأوا المنكر ولم يغيروه، يقول ﷺ: «**إِنَّ النَّاسَ إِذَا رَأَوا الْمُنْكَرَ فَلَمْ يُغَيِرُوهُ أَوْ شَكَ اللَّهُ أَن يَعُمَّهُمْ اللَّهُ بِعِقَابِهِ**»[1] **يقول**: ﴿لَا يَضُرُّكُم مَّن ضَلَّ إِذَا ٱهۡتَدَيۡتُمۡۚ﴾ من الهداية الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر، ولا يضر النَّاس من ضلَّ إذا اهتدوا واستقاموا، وأمروا بالمعروف ونهوا عن المنْكرِ، بعض النَّاس يظن أنَّهُ إذا اهتدى، يعني: إذا أدى الطاعات الخاصة، لا يضره مَن ضلَّ وهذا غلط، من الهداية الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر، هذا من أسباب الهداية، ولهذا خطب الصديق النَّاس رَضِيَ ٱللَّهُ عَنْهُ لما تولى، وقال: إنَّكم تقرءون هذه الآية وتضعونها في غير موضعها: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ عَلَيۡكُمۡ أَنفُسَكُمۡۖ لَا يَضُرُّكُم مَّن ضَلَّ إِذَا ٱهۡتَدَيۡتُمۡۚ﴾ [المَائدة: ١٠٥] وإنِّي سمعت النَّبِيَّ يَقُولُ ﷺ: «**إِنَّ النَّاسَ إِذَا رَأَوا الْمُنْكَرَ فَلَمْ يُغَيِرُوهُ أَوْ شَكَ اللَّهُ أَن يَعُمَّهُمْ اللَّهُ بِعِقَابِهِ**» وهكذا في هذه الآية، يرى شحًا مطاعًا، وهوىً متبعًا، قال له: بل ائتمروا بالمعروف، يقول النَّبِيُّ ﷺ عندما سئل عن الآية؟

---

(١) أخرجه الترمذي في أبواب الفتن عن رسول الله ﷺ، باب ماجاء في نزول العذاب إذا لم يغير المنكر برقم (٢١٦٨)، وقال: هذا حديث صحيح، كما أخرجه في أبواب التفسير عن رسول الله ﷺ، باب ومن تفسير سورة المائدة برقم (٣٠٥٧) وقال: هذا حديث حسن صحيح، وأخرجه ابن ماجه في كتاب الفتن، باب الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر برقم (٤٠٠٥)، وابن حبان في صحيحه في كتاب البر والصلة برقم (٣٠٥).

قال: «بَلْ ائْتَمِرُوا بِالْمَعْرُوفِ وَتَنَاهَوْا عَنْ الْمُنْكَرِ،حَتَّى إِذَا رَأَيْتَ شُحًّا مُطَاعًا وَهَوًى مُتَّبَعًا،وَدُنْيَا مُؤْثَرَةً وَإِعْجَابَ كُلِّ ذِي رَأْيٍ بِرَأْيِهِ فَعَلَيْكَ [بِخَاصَّةِ] نَفْسِكَ وَدَعْ عَنْكَ الْعَوَامَّ، فَإِنَّ مِنْ وَرَائِكُمْ أَيَّامًا للصَّابِرُ فِيهِنَّ مِثْلُ الْقَابْضِ عَلَى الْجَمْرِ»(١) اللَّهُ المستعان.

قال المؤلف رَحِمَهُ اللَّهُ:

وروى ابن وضاح معناه من حديث ابن عمر رضي اللَّهُ عنهما ولفظه: «**إِنَّ مِن بَعْدِكُمْ أَيَّامًا لِلصَّابِر فِيهَا الْمُتَمَسِّكُ بِمِثْل مَا أَنْتُمْ عَلَيْهِ الْيَوْم لَهُ أَجْر خَمْسِينَ مِنْكُمْ**»(٢) ثم قال: أنبأنا محمد بن سعيد أنبأنا أسد، قال: أنبأنا سفيان بن عيينة عن أسلم البصري، عن سعيد أخي الحسن يرفعه، قلت لسفيان: عن النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ؟ قَالَ: نَعَمْ، قَالَ: قَالَ: «**إِنَّكُمُ الْيَوْمَ عَلَى بَيِّنَةٍ مِنْ رَبِّكُمْ، تَأْمُرُونَ بِالْمَعْرُوفِ وَتَنْهَوْنَ عَنِ الْمُنْكَرِ، وَتَجاهِدُونَ فِي اللَّهِ، وَلَمْ تَظْهَرْ فِيكُمْ السَّكْرَتَانِ: سَكْرَةُ الْجَهْلِ وَسَكْرَةُ حُبّ الْعَيْشِ، وَسَتُحُولُونَ عَن ذَلِكَ فَلَا تَأْمُرُونَ بِالْمَعرُوفِ وَلَا تَنْهَوْنَ عِنِ الْمُنْكَرَ، وَلَا تُجَاهِدُوَن فِي اللَّهِ، وَتَظْهَرُ فِيكُمْ السَّكْرَتَانِ فَالْمُتَمَسِكُ يَوْمْئِذٍ بِالكِتَابِ وَالسُّنَّةِ، لَهُ أَجْرُ**

---

(١) سبق تخريجه في الصفحة السابقة (ص ٤٨).

(٢) أخرجه ابن وضاح في كتاب البدع والنهي عنها، باب ما جاء في البدع برقم (٢٠٥) وكما أخرجه الطبراني في المعجم الكبير (١٧/ ١١٧) برقم (٢٨٩) وفي الأوسط (٣/ ٢٧٢) برقم (٣١٢١)، عن عتبة بن غزوان رضي الله عنه، قال الهيثمي: رواه الطبراني في المعجم الكبير والأوسط عن شيخه بكر بن سهل عن عبدالله بن يوسف وكلاهما قد وثق وفيهما خلاف. ورواه البزار والطبراني عن ابن مسعود رضي الله عنه، وقال: ورجال البزار رجال الصحيح غير سهل بن عمر البجلي، وثقه ابن حبان انظر: مجمع الزوائد (٧/ ٢٨٢) أخرجه البزار في مسنده (٥/ ١٧٨)، والطبراني في المعجم الكبير (١٠/ ١٨٢) برقم (١٠٣٩٤).

خَمْسِينَ، قِيلَ: مِنْ هُمْ؟ قَالَ: لَا، بَلْ مِنْكُمْ»[١].

وله بإسناد عن المعافري[٢] قَالَ: قَالَ: رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ: «**طُوبَى لِلْغُرَبَاءِ الَّذِينَ يُمْسِكُونَ بِكِتَابِ اللهِ حِينَ يُتْرَكُ، وَيَعْمَلُونَ بِالسُّنَّةِ حِينَ تُطْفَأ**»[٣].

تعليق سماحة الشيخ ابن باز رَحِمَهُ اللَّهُ:

هؤلاء هم الغرباء الَّذين يَصْلَحُونَ عند فساد النَّاس، ويُصْلِحُونَ ما أفسد الناس، بالأمر بالمعروف والنهي عن المنكر، ويتمسكون بالقرآن حين يتركه النَّاس «**بَدَأَ الإِسْلَامُ غَرِيبًا وَسَيَعُودُ كَمَا بَدَأَ غَرِيبًا، فَطُوبَى لِلْغُرَبَاءِ**»[٤].

فالغرباء هم أهل الصلاح والاستقامة، وتنفيذ الأوامر، والدعوة إلى اللَّهِ، عند فساد الزمان وتغير الأهل.

❊ ❊ ❊

---

(١) البدع والنهي عنها لابن وضاح برقم (٣٠٥)، وأبو نعيم في الحلية عن أنس بن مالك رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ ومثله عن معاذ بن جبل رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ (٨/ ٤٩).

(٢) المعافري: هو: بكر بن عمروالمصري إمام جامعها، وهو من المتأخرين، فقد عده الحافظ ابن حجر: من السادسة مات في خلافة أبي جععفر بعد الأربعين ومائة وقال: هو صدوق عابد، كما في التقريب ترجمة رقم (٧٥٤).

(٣) أخرجه ابن وضاح في كتابه البدع والنهي عنها، باب ما جاء في البدع برقم (١٨٥).

(٤) سبق تخريجه في (ص ٤٧).

باب التحذير من البدع

عَن العِربَاضِ بنِ سَارِيَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: وَعَظَنَا رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ مَوْعِظَةً بَلِيغَةً وَجِلَتْ مِنْهَا الْقُلُوبُ، وَذَرَفَتْ مِنْهَا الْعُيُونُ، فَقُلْنَا يَارَسُولَ اللَّهِ! كَأَنَّهَا مَوْعِظَةُ مُوَدِّعٍ فَأَوْصِنَا؟ قَالَ: «**أُوصِيكُمْ بِتَقْوَى اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ وَالسَّمْعِ وَالطَّاعَةِ، وَإِنْ تَأَمَّرَ عَلَيْكُمْ عَبْدٌ، وَإِنَّهُ مَن يَعِشْ مِنْكُمْ فَسيَرَى اخْتِلَافًا كَثِيرًا، فَعَلَيْكم بِسُنَّتِي وَسُنَّةِ الْخُلَفَاءِ الرَّاشِدِينَ المَهْدِيِّينَ مِنْ بَعْدِي عَضُّوا عَلَيْهَا بِالنَّوَاجِذ، وَإِيَّاكُمْ وَمُحْدَثَاتِ الأمُورِ، فَإِنَّ كُلَّ بِدْعَةٍ ضَلَالَةٌ**» قَالَ أَبُو عِيسَى: هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ[(١)].

وَعَنْ حُذَيْفَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: «**كُلّ عِبَادَةٍ لَا يَتَعَبَّدُهَا أَصْحَابُ مُحَمَّدٍ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ، فَلَا تَعَبَّدُوهَا، فَإِنَّ الأَوَّلَ لَمْ يَدَعْ لِلآخر مَقَالًا، فَاتَّقُوا اللَّهَ يَا مَعْشَرَ القُرَاءِ وَخُذُوا طَرِيقَ مَنْ كَانَ قَبْلَكُمْ**» رواه أبو داود[(٢)].

وقال الدارمي: أَخْبَرَنَا الْحَكَمُ بْنُ الْمُبَارَكِ أَنْبَأَنَا، عَمْرُو بْنُ يَحْيَى قَالَ: سَمِعْتُ أَبِى يُحَدِّثُ عَنْ أَبِيهِ قَالَ: «كُنَّا نَجْلِسُ عَلَى بَابِ عَبْدِاللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَبْلَ صَلَاةِ الْغَدَاةِ، فَإِذَا خَرَجَ مَشَيْنَا مَعَهُ إِلَى الْمَسْجِدِ، فَجَاءَنَا أَبُو مُوسَى الأَشْعَرِيُّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ فَقَالَ: أَخَرَجَ إِلَيْكُمْ أَبُو عَبْدِالرَّحْمَنِ

---

(١) أخرجه أبو داود في كتاب السنة، باب لزوم السنة برقم (٤٦٠٧)، والترمذي في أبواب العلم عن رسول الله ﷺ، باب ما جاء في الأخذ بالسنة واجتناب البدعة برقم (٢٦٧٦)، وابن ماجه في المقدمة في كتاب السنة، باب اتباع سنة الخلفاء الراشدين المهدين برقم (٤٢)، والإمام أحمد في المسند (٤/ ١٢٦)، والحاكم في المستدرك في كتاب العلم برقم (٣٢٩-٣٣٣) وقال: حديث صحيح ووافقه الذهبي (١/ ٩٥-٩٧).

(٢) لم أجده في سنن أبي داود،انظر: اعتقاد أهل السنة للالكائي (١/ ٩٠) برقم (١١٩)، وأصله في البخاري بلفظ: «**يَا مَعْشَرَ الْقُرَّاءِ اسْتَقِيمُوا فَقَدْ سَبَقْتُمْ سَبْقًا بَعِيدًا، فَإِنْ أَخَذْتُمْ يَمِينًا وَشِمَالًا لَقَدْ ضَلَلْتُمْ ضَلَالًا بَعِيدًا**» أخرجه في كتاب الاعتصام بالكتاب والسنة، باب الاقتداء بسنن رسول الله ﷺ برقم (٧٢٨٢).

بَعْدُ؟ قُلْنَا : لَا ، فَجَلَسَ مَعَنَا حَتَّى خَرَجَ، فَلَمَّا خَرَجَ قُمْنَا إِلَيْهِ جَمِيعًا، فَقَالَ لَهُ أَبُو مُوسَى : يَا أَبَا عَبْدِالرَّحْمَنِ إِنِّي رَأَيْتُ فِي الْمَسْجِدِ آنِفًا أَمْرًا أَنْكَرْتُهُ، وَلَمْ أَرَ وَالْحَمْدُ لِلَّهِ إِلَّا خَيْرًا. قَالَ: فَمَا هُوَ؟ فَقَالَ : إِنْ عِشْتَ فَسَتَرَاهُ، قَالَ: رَأَيْتُ فِي الْمَسْجِدِ قَوْمًا حِلَقًا جُلُوسًا يَنْتَظِرُونَ الصَّلَاةَ، فِي كُلِّ حَلْقَةٍ رَجُلٌ، وَفِي أَيْدِيهِمْ حَصًى فَيَقُولُ: كَبِّرُوا مِائَةً، فَيُكَبِّرُونَ مِائَةً، فَيَقُولُ: هَلِّلُوا مِائَةً، فَيُهَلِّلُونَ مِائَةً، فَيَقُولُ: سَبِّحُوا مِائَةً فَيُسَبِّحُونَ مِائَةً. قَالَ: فَمَاذَا قُلْتَ لَهُمْ؟ قَالَ: مَا قُلْتُ لَهُمْ شَيْئًا انْتِظَارَ رَأْيِكَ أَوِ انْتِظَارَ أَمْرِكَ. قَالَ: أَفَلَا أَمَرْتَهُمْ أَنْ يَعُدُّوا سَيِّئَاتِهِمْ، وَضَمِنْتَ لَهُمْ أَن لَا يَضِيعَ مِنْ حَسَنَاتِهِمْ شَيْءٌ. ثُمَّ مَضَى وَمَضَيْنَا مَعَهُ حَتَّى أَتَى حَلْقَةً مِنْ تِلْكَ الْحِلَقِ، فَوَقَفَ عَلَيْهَا، فَقَالَ: مَا هَذَا الَّذِى أَرَاكُمْ تَصْنَعُونَ؟ قَالُوا: يَا أَبَا عَبْدِ الرَّحْمَنِ حَصًى نَعُدُّ بِهِ التَّكْبِيرَ وَالتَّهْلِيلَ وَالتَّسْبِيحَ. قَالَ: فَعُدُّوا سَيِّئَاتِكُمْ فَأَنَا ضَامِنٌ أَن لَا يَضِيعَ مِنْ حَسَنَاتِكُمْ شَيْءٌ، وَيْحَكُمْ يَا أُمَّةَ مُحَمَّدٍ مَا أَسْرَعَ هَلَكَتَكُمْ، هَؤُلَاءِ أَصْحَابُ نَبِيِّكُمْ ﷺ مُتَوَافِرُونَ وَهَذِهِ ثِيَابُهُ لَمْ تَبْلَ وَآنِيَتُهُ لَمْ تُكْسَرْ، وَالَّذِي نَفْسِي فِي يَدِهِ إِنَّكُمْ لَعَلَى مِلَّةٍ هِيَ أَهْدَى مِنْ مِلَّةِ مُحَمَّدٍ ﷺ، أَوْ مُفْتَتِحِو بَابِ ضَلَالَةٍ. قَالُوا: وَاللَّهِ يَا أَبَا عَبْدِ الرَّحْمَنِ مَا أَرَدْنَا إِلَّا الْخَيْرَ. قَالَ: وَكَمْ مِنْ مُرِيدٍ لِلْخَيْرِ لَنْ يُصِيبَهُ، إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ حَدَّثَنَا أَنَّ قَوْماً يَقْرَءُونَ الْقُرْآنَ لَا يُجَاوِزُ تَرَاقِيَهُمْ، وَايْمُ اللَّهِ مَا أَدْرِى لَعَلَّ أَكْثَرَهُمْ مِنْكُمْ. ثُمَّ تَوَلَّى عَنْهُمْ، فَقَالَ عَمْرُو بْنُ سَلَمَةَ : رَأَيْنَا عَامَّةَ أُولَئِكَ الْحِلَقِ يُطَاعِنُونَا يَوْمَ النَّهْرَوَانِ مَعَ الْخَوَارِجِ»[1].

واللَّهُ المستعان وعليه التكلان، وَصَلَّى اللَّهُ وَسَلَّمَ على سيدنا محمد وعلى آله وصحبه أجمعين.

---

(١) أخرجه الدارمي في المقدمة، باب في كراهية أخذ الرأي برقم (٢١٠).

تعليق سماحة الشيخ ابن باز رَحِمَهُ ٱللَّهُ:

وهذا فيه التحذير من البدع، وأنَّ الواجب على أهل الإسلام الحذر منها، ولهذا حذَّر منها النبي ﷺ قال: إيَّاكُم لَمَّا وعظهم، قال العرباض: وعظنا موعظة وجلت منها القلوب، وذرفت منها العيون قالوا: كأنَّها موعظة مودع فأوصنا، قال: «**أُوصِيكُمْ بِتَقْوَى اللَّهِ وَالسَّمْعِ وَالطَّاعَةِ** ـ يعني لولاة الأمور ـ ، **وَإِنْ تَأَمَّرَ عَلَيْكُمْ عَبْدٌ، فَإِنَّهُ مَن يَعِشْ مِنْكُمْ فَسيَرَى اخْتِلَافًا كَثِيرًا، فَعَلَيْكم بِسُنَّتِي وَسُنَّةِ الْخُلَفَاءِ الرَّاشِدِينَ المَهْدِيِّينَ مِنْ بَعْدِي، تمسكوا بها، وعَضُّوا عَلَيْهَا بِالنَّوَاجِذ، وَإِيَّاكُمْ وَمُحْدَثَاتِ الأمُورِ، فَإِنَّ كُلَّ بِدْعَةٍ ضَلَالَةٌ**»[(١)].

فالواجب على أهل الإسلام أنْ يتمسكوا بما شرعه اللَّهُ لعباده، وأن يحذروا ما أحدثه النَّاس من البدع؛ ولهذا قال له حذيفة: «**كُلّ عِبَادَةٍ لَا يَتَعَبَّدُهَا أَصْحَابُ مُحَمَّدٍ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ، فَلَا تَعَبَّدُوهَا، فَإِنَّ الأَوَّلَ لَمْ يَدَعْ لِلآخَر شيئًا**»[(٢)] لأنَّ الصحابة قد بيَّنوا وسألوا نبيَّهم عن كل شيء فعليكم بالتأسي به والسير على منهاجه، ولما رأى عبد اللَّه بن مسعود قومًا في المسجد حلقًا، وكل واحدة فيها واحد يقول: سبحوا كذا، عدوا كذا يعدون بالحصى!، قال: «إِنَّكُمْ لَعَلَى مِلَّةٍ هِي أَهْدَى مِنْ مِلَّةِ مُحَمَّدٍ ﷺ، أَوْ مُفْتَتِحو بَابِ ضَلَالَةٍ، عُدُّوا سَيِّئَاتِكُمْ فَأَنَا ضَامِنٌ أَن لَا يَضِيعَ مِنْ حَسَنَاتِكُمْ شَيْءٌ» هذا من البدع وأن يتفرقوا أحزابًا، كل واحد يقول: افعل كذا، افعلوا كذا هذا، إنَّما الواجب النصيحة، قال اللَّهُ، قال رسوله، هذا هو، أمَّا أن يجعلهم

---

(١) سبق تخريجه في صفحة (٥٢).

(٢) سبق تخريجه في صفحة (٥٢).

حلقًا يعدوا عن سيئاتهم يأخذون حصى، افعل كذا يا فلان عد كذا، هذا مما أحدثه النَّاس من البدع، ولهذا يقول ﷺ في خطبته: «**أَمَّا بَعْدُ: فَإِنَّ خَيْرَ الأُمُورِ كِتَابُ اللَّهِ وَخَيْرُ الْهَدْيِ هَدْيُ مُحَمَّدٍ وَشَرُّ الأُمُورِ مُحْدَثَاتُهَا وَكُلُّ بِدْعَةٍ ضَلَالَةٌ**»[١].

فما أحدثه النَّاس من التقربات هو البدع، والبدع تكون في القرب، فما يتقرب به النَّاس مما لم يشرع يسمى بدعة، فالواجب الحذر منها وليس فيها تفصيل كل بدعة ضلالة، أمَّا قول بعض الناس إن البدعة تنقسم إلى خمسة أقسام، فهو قول غلط ممن قاله، والصواب أنَّ كل بدعة ضلالة، والبدعة هي القربة التي يتقرب بها النَّاس لم يشرعها اللَّه، يقال لها بدعة: هذه هي مثل الَّذِي فعله هؤلاء في عهد ابن مسعود رضي الله عنه، ومثل بدعة الموالد، ومثل بدعة بناء القبور، وإدخال المساجد على القبور، وتجصيص القبور، والكتابة عليها، كل هذا ممَّا أحدثه النَّاس من البدع، فالواجب الحذر من ذلك، وأن يتقيد المؤمن بما شرعه اللَّه، وما درج عليه أصحاب رسول اللَّهِ ﷺ في العبادات، وأن يحذر أنْ يزيد فيما شرعه اللَّه جلَّ وعلا قال: ﴿ٱلْيَوْمَ أَكْمَلْتُ لَكُمْ دِينَكُمْ وَأَتْمَمْتُ عَلَيْكُمْ نِعْمَتِى وَرَضِيتُ لَكُمُ ٱلْإِسْلَٰمَ دِينًا﴾ [المَائدة: ٣] اللَّه أكمل الِّدين، فليس لأحد أن يزيد فيه.

نسأل اللَّه العافية والسلامة، وَصَلَّى اللَّه على محمد وعلى آله وصحبه.

❊ ❊ ❊

---

(١) أخرجه مسلم من حديث جابر بن عبدالله رضي الله عنه في كتاب الجمعة، باب تخفيف الصلاة والخطبة برقم (٨٦٧)، ابن ماجه في المقدمة، باب اجتناب البدع والجدل برقم (٤٤) واللفظ له.



فهرس الآيات

فهرس الأحاديث

فهرس الآثار والأقوال

فهرس أهم المصادر والمراجع

o القرآن الكريم

o تفسير القرآن العظيم لأبي الفداء إسماعيل بن عمر بن كثير القرشي المكي تحقيق سامي بن محمد السلامة طبعة دار طيبة بالرياض الإصدار الثاني الطبعة الثالثة عام **١٤٢٦**هـ .

o جامع البيان في تأويل آي القرآن لأبي جعفر بن جرير الطبري تحقيق أحمد محمد شاكر طبعة مؤسسة الرسالة الطبعة الأولى عام **١٤٢٠**هـ .

o سنن ابن ماجه تصنيف أبي عبد الله محمد بن يزيد القزويني اعتنى به أبو عبيدة مشهور بن حسن آل سلمان، ومصدرة بحكم علامة العصر المحدث محمد بن ناصر الدين الألباني طبعة مكتبة المعارف للنشر والتوزيع بالرياض الطبعة الأولى عام **١٤١٧**هـ .

o سنن أبي داود تصنيف أبي داود سليمان بن الأشعث السجستاني اعتنى به أبو عبيدة مشهور بن حسن آل سلمان، ومصدرة بحكم علامة العصر المحدث محمد بن ناصر الدين الألباني طبعة مكتبة المعارف للنشر والتوزيع بالرياض الطبعة الأولى عام **١٤١٧**هـ .

o سنن الترمذي تصنيف أبي عيسى محمد بن عيسى بن سورة الترمذي اعتنى به أبو عبيدة مشهور بن حسن آل سلمان، ومصدرة بحكم علامة العصر المحدث محمد بن ناصر الدين الألباني طبعة مكتبة المعارف للنشر والتوزيع بالرياض الطبعة الأولى عام **١٤١٧**هـ .

o سنن النسائي تصنيف أبي عبد الرحمن أحمد بن شعيب بن علي الشهير (بالنسائي) اعتنى به أبو عبيدة مشهور بن حسن آل سلمان ومصدرة بحكم علامة العصر المحدث محمد بن ناصر الدين الألباني طبعة مكتبة المعارف للنشر والتوزيع بالرياض الطبعة الأولى عام **١٤١٧**هـ .

o صحيح البخاري بترقيم محمد فؤاد عبد الباقي،إخراج وتنفيذ فريق بيت الأفكار بإشراف واعتناء أبي صهيب الكرمي، طبعة بيت الأفكار الدولية **١٤١٩**هـ .

o صحيح مسلم بن الحجاج بترقيم محمد فؤاد عبد الباقي إخراج وتنفيذ فريق بيت الأفكار بإشراف واعتناء أبي صهيب الكرمي/ طبعة بيت الأفكار الدولية **١٤١٩**هـ .

o فتح الباري شرح صحيح البخاري للحافظ ابن حجر العسقلاني الطبعة السلفية.

o القاموس المحيط للفيروز آبادي مجد الدين بن يعقوب إعداد وتقديم محمد عبد الرحمن المرعشلي طبعة دار إحياء التراث العربي بيروت لبنان الطبعة الثانية عام**١٤٢٤**هـ **٢٠٠٣**م.

o لسان العرب لابن منظور الإفريقي طبعة مؤسسة الأعلى للمطبوعات بمصر الطبعة الأولى عام **١٤٢٦**هـ .

o مجمع الزائد ومنبع الفوائد للهيثمي نور الدين علي بن أبي بكر بن سليمان تحقيق محمد عبد القادر أحمد عطا طبعة دار الكتب العلمية بيرون ـ لبنان الطبعة الأولى عام **١٤٢٢**هـ **٢٠٠١**م.

o المسند للإمام أحمد بن حنبل الشيباني الطبعة الأولى الميمنية المعروفة بالطبع الهندية الحجرية.

o المصنف للحافظ الكبير أبي بكر عبد الرَّزاق بن همام الصنعاني ومعه كتاب الجامع للإمام معمر بن راشد رواية عبد الرزاق اعتنى بتحقيق نصوصه وتخريج أحاديثه والتعليق عليه الشيخ المحدث حبيب الرحمن الأعظمي طبعة المكتب الإسلامي بيروت لبنان الطبعة الثانية عام **١٤٠٣**هـ **١٩٨٣**م.

o المعجم الأوسط لأبي القاسم سليمان بن أحمد الطبراني تحقيق د. محمود الطحان طبعة مكتبة المعارف بالرياض الطبعة الأولى عام **١٤٠٦**هـ **١٩٨٦**م .

o المعجم الكبير لأبي القاسم سليمان بن أحمد الطبراني تحقيق وتخريج أحمد عبد الحميد السلفي طبعة دار إحياء التراث العربي بيروت ـ لبنان الطبعة الثانية عام **١٤٢٢**هـ **٢٠٠٢**م.

o المنصف فِي الأحاديث والآثار للحافظ عبد الله بن محمد بن أبي شيبة الكوفِي تحقيق وتعليق سعيد محمد اللحام.

o الموسوعة الحديثية لمسند الإمام أحمد بن حنبل الشيباني تحقيق الشيخ شعيب الأرنؤوط وفريقه بإشراف عام د. عبد الله عبد المحسن التركي طيعة مؤسسة الرسالة بيروت ـ لبنان الطبعة الثانية عام **١٤٢٩**هـ **٢٠٠٨**م.

o النهاية فِي غريب الحديث والأثر لابن الأثير مجد الدين أبي السعادات المبارك بن محمد الجزري بتعليق علي حسن بن عبد الحميد الأثري طبعة دار ابن الجوزي الطبعة الثالثة شوال عام **١٤٢٥**هـ.

فهرس الموضوعات